

٧. تيسير الوصول إلى قواعد الأصول ومعاقد الفصول | الشيخ

عادل بن أحمد

عادل بن أحمد

بسم الله الرحمن الرحيم بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زلنا كنا نتكلم في الفاظ التحمل

والتعليم التحمل والادب اتكلمنا عنها اه ثم تكلمنا عن بعض الالفاظ التي - 00:00:00

نأخذ حكم الرفع تكلمنا عن ترتيب هذه الالفاظ. ما الترتيب الذي ذكرناه اول شي ماذا خبر سمعنا. نعم. سمعته اخبرني. ثم قال ثم امر

او نهى الامن ليس معينا. ثم من السنة كذا - 00:00:20

ثم كنا نفعل او كانوا يفعلون. وصلنا حتى هنا؟ اه والصلاة والسلام على رسول الله خلافا لابي حنيفة حيث قال لا يجوز ذلك قياسا

على الشهادة انه كل رجل اول مسألة هي نهائي ما هي اول مسألة - 00:00:46

اوه متى وجدت ومتى ولد بخط يوثق به وغلب على ظنه رواه وان لم يذكره نحن نصلي في الاجازة من وجد سماعه من شيخه بخط

يوصف به وغلب على ذلك انه سمع منه هذا الحديث جاز له ان يرويه - 00:01:14

على الخط. نعم. خلاف لابي حنيفة. ويقرأ من اول القول وما تواجد سماعه ومتى وجد سماعه بخط يوثق به وغلب على ظنه رواه

وان لم يذكره الغالب على ظن انه رواه قبل ذلك يعني. وان لم يذكره - 00:01:52

ومن وجد سماعه من شيخه بخط يرزق به وغلب على ظنه انه سمع منه هذا الحديث جاز له ان يرويه اعتمادا على الفض وان كان

لان مكان الهسير للسمع لان مبنى الرواية على حسن الظن وغلبته. وقد وجد وقد وجد ذلك هنا - 00:02:10

ويجوز الاعتماد عليه. ما هذه السورة؟ هذه السورة ان التلميذ سمع حديثا من الشيخ. وكتبه بخطه ويعرف خطه ثم نسي انه روى هذا

الحديث عن تلك ولكنه وجد ماذا؟ وجد خطه فله ان يرى هذا الحديث. لماذا؟ لان الغالب انه هو الذي كتب هذا. نعم - 00:02:33

هذا معنى قلبي ماذا؟ وغلب على وغلب على ظني انه رواه ان لم يذكر خلافا لابي حنيفة حيث قال لا يجوز ذلك. ما دليل ابي حنيفة؟

قال قياسا على الشهادة - 00:02:56

فانه لو وجد شهادة بخط لا شك وتردد فيها لا يجوز له ان يشهدا. لانه لابد من الجزم والعلم ابو حنيفة طاسة دلوقتي السماع بخط

يوثق به على الشهادة. قال الشهادة لا تجوز - 00:03:09

نعم ان وجدها مكتوبة بخط آآ فشك وتردد لا يجوز. الجواب عن هذا قال هذا ضعيف من وجهين. الاول وان لم وان لم وان لم يتذكرها

على احدي الروايتين. من شرط القياس - 00:03:31

شرط القياس لاقامة الحجة على المخالف او لقطع النزاع ان يكون الاصل ماذا؟ المقيس عليه ماذا؟ ثابتا. غير مختلف فيه نعم. ثابت

غير مختلف فيه. لان ابو حنيفة قاس على الشهادة - 00:03:49

بالخط وشنب الخط اصلا فيها خلاف بين اهل العلم كما ترى ان الشهادة تصح واعتمادا على الخط الموثوق به مثلا انت وجدت شارة

خط ابيك ان اباك كتب انه رأى فلانا ان فلانا اخذ من فلان دينا - 00:04:01

نعم! وانت تثق ان هذا خط ابيك وتعرف ان اباك ثقة فلك ان تشهد لصاحب الحق الذي وجدت شهادة ابيك مكتوبة بخطه. نعم؟ يعني

ابوك كتب انه شهد على دين مثلا - 00:04:18

ام مات ابوك وجاء صاحب آآ جاء المدين فجدد هذا الدين. لك ان تشهد على المدين بهذا الخط في احدي الروايتين في المذهب

طيب الجواب الثاني ان انا حتى لو سلمنا بانه لا يجوز الشهادة على الخط - 00:04:31

والشهادة اضيق من الرواية. لماذا اضيق؟ قال لانها اكل منها وبينهما فروق كثيرة ويمتنع القياس. يعني يمتنع لماذا اضيق منها؟ لان الشهادة مبنية على حقوق العباد. الرواية هذه مبنية على حق الله وحق العباد مبني على مشع - 00:04:45

نعم قوله وان شك فلا. اي اذا شك في سماع حديث من شيخه لم يجز ان يروي عنه. لان روايته عنه شهادة عليه. فلا يشهد بما لم يضرب على ظنه. فلا بد اذا شهد ان يشهد بغلبة الظن - 00:05:01

ان يشهد بغلبة الظن قوله وان اذكر الشيخ الحديث انكر الشيخ والحديث وقال لا لا اذكره لم يخضع لم يخضع فان اذكر الشيخ حديثا بدون جزم بان قال لا اذكره او لا اعرفه قبل الحديث. ولم يقدح ولم - 00:05:21

يخضع ذلك فيه. فمن هذا؟ لان الراوي عدل جازم بالرواية واللسان غالب على الانسان. يعني مثلا الشيخ حدث تلاميذه بحديث وروى هذا الحديث بعض تلاميذه ثم الشيخ قال انا لا اذكر هذا الحديث. يقول قول التلميذ وهذا يسمونه باب من حدث ونسي - 00:05:43 من حدث ونسي ماذا حدث في زمن الصحابة انفسهم؟ من يذكر قصة في زمن الصحابة؟ عمر بن الخطاب. قصة عمر وعمر في التامو. عمر نسي الحديث اصلا عندما اخبره عمار في والحديث البخاري انهما كانوا في الصحراء فاجنبا فعمار آ صلى بعدما تمرغ في الصعيد وعمر - 00:06:04

لم يصلي فلما رجع النبي عليه الصلاة والسلام علمه متهمون. فعمر نسي القصة تماما بدون موافقة عمارة. لان عمار كان ثقة ان الراوي اذا آ روى حديثا عن شيخه ثم شيخه قال لا اذكر هذا هذا لا يخضع في الرواية. لماذا؟ قالوا لان الراوي عد جازب - 00:06:25 بالرواية والنسيان غالب. هم. النسيان غالب على الانسان. نعم. هل يقع هذه الصورة مسلا يرمي الشخص عن تلميذه وتلميذه روي عنه ونسيه. لحظة ده وارد كل واحد داخل في لان الثقة اذا حدث - 00:06:45

خلاص ولذلك كان بعض السلف اذا اذا نسيت مثال يذكرها في كتب المصطلح ان بعض الشيوخ حدث تلميذه بحديث ثم نسي هذا الحديث وكان بعد ذلك يقول حدثني فلان عني اني قلت له - 00:07:02

الداخل فلان عني اني قلت له عليكم السلام روى حديثا ثم نسيه لم يكن ذلك مسقطا للحديث وجاء العمل به عند جمهور اهل الحديث وجمهور الفقهاء والمتكلمين لان المروي عنه - 00:07:19

والنسيان جازم فلا فلا يرد بالاحتمال روايته ومن امثلة ذلك ما ورد من طريق عبدالعزيز بن محمد عبدالرحمن عن سهيل بن ابي الصالح عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:07:42

باليمين مع الشاهد عبدالعزيز ولقيت سهيلا فسأته عنه فلم يعرفه فقلت ان ربيعة حدثني عنك بكذا فكان سهيل بعد ذلك يقول حتى ربيع قد حدثني ربيع عدوه عني اني حدثته عن ابي - 00:08:29

نعم هذا فيه خلاف بين اهل العلم بين الاحناف وبين الائمة الثلاثة هو انك اذا كان لك حق على شخص ان لي دين عنده ايمان وليس لي شاهد الا انت - 00:08:50

الاصل انني اذا ذهبت الى القاضي لا يحكم لي. صح؟ لان عندي شاهد واحد لابد من شاهدين. ولكن النبي عليه الصلاة والسلام قضى باليمين مع الشاهد. يعني انت تشهد لي وانا احلف - 00:09:08

فيكون يميني مقام الشاهد الثاني. وهذا عمل به الائمة الاربعة الى الاحناف. الاحناف لم يعملوا بهذا الحديث بحجة انه اصل الاعناف. ما هو الاصل عندهم؟ ان السنة اذا جاءت بشيء زائد عن القرآن فيكون هذا نسخا. والسنة لا تنسخ القرآن. وهي مسألة الزيادة على النص عند الاحناف نسخ. والسنة لا تنسخ القرآن. اما الجمهور يقولون لا الزيادة عن النص - 00:09:18

اين الزيادة هنا؟ الزيادة ان الله عز وجل قال فاستشهدوا شاهدين من رجالكم. فجاءت السنة زادت اليمين فنقول هذا ليس جلاله تخصيص ليست نسخ وادي مسألة قد نتكلم عنها بعد ذلك ان شاء الله في باب النسخ - 00:09:39

وان كان الشاب جازما بان قال كذب علي او ما رويت هذا ونحو ذلك رد الحديث واحد منهما بعينهم ولا يكون ذلك قادرا في واحد منهما للتعاوض. اذا الحالة الاولى الشيخ يقول لا اذكر لا يرد الحديث. نعم. ما الحالة الثانية - 00:09:55

شيخ يقول يجزم ماذا نفعل في هذه الحالة؟ نرد الحديث هل نكذب احد الراويين؟ لا للتعارض لان الاصل العدالة هنا فيهما
العدالة ثبتت فيهما بيقين فلا نرد بسببها. نعم - [00:10:18](#)

قوله حنفي اي ان الكرخي ان الكرخي من الحنفية منع من قبول الحديث اذا نسيه الشيخ لان لان في اثبات حديثي بحيث اذا ثبت
الحديث ثبتت روايته روايته رواية الفرع والى نفاه العصر - [00:10:32](#)

انت في رواية الفرق لهم. خلف الكرهى خلف جمهور اهل العلم. فماذا قال قال لا يقبل بفرج عيسى. الحديث اذا الشيخ قال لم اذكره.
نعم لماذا؟ ما دليله؟ قال لان الفرع الذي هو الراوي تلميذ تبعه للاصل الذي هو الشيخ في اثبات الحديث. بحيث اذا ثبت اصل الحديث
ثبتت رواية الفرع. واذا نفاه الاصل - [00:11:05](#)

الذي هو الشيخ تنتفل رواية الفرع. الجواب ان هذا مردود بان عدالة الفرع تقتضي صدقه. وكون الاصل متردد لا ينفي جزم الفرع. لان
الجزم مقدم على التردد الجزم مقدم على التردد - [00:11:33](#)

نحن ردنا رواية الفرع اذا جزم الاصل ولكن الاصل لم يجزم والانسان قد ينسى وهذا حدث في زمن الصحابة كما ذكرت في قصة عمر
او عمار اسوة وتردد بالضبط كما قلنا منذ قليل في مسألة السابق - [00:11:48](#)

خلاص ولو زادت ولو زاد ثقة فيه زياد هذه مسألة اخرى مسألة انفراد الثقة بزيادة في لفظ لفظ في الحديث. يعني زيادة لفظا كما
سنرى هذا زيادة في الحديث ان يضيف احد الرواد رواه للحديث ما ليس منه. ومعنى ذلك ان يروي جماعة حديثا - [00:12:02](#)

واحدة باسناد واحد ومدن واحد فيزيد بعض الرواد فيه زيادة لم يذكرها بقية الرواد وقوله ثقة هذا شرط في قبول الزيادة. فان كان
غير ثقة لم تقبل. لانهم لا يقبلون منفرد به فيما زاد - [00:12:34](#)

على والدي اولى بالبرة ما زالت السقة يروي الحديث بزيادة. بزيادة فيها لفظ زاد هو عن باقي الرواية. المحدثون لا يقبلون هذه الزيادة
ويجعلونها ماذا؟ مترجمة شذوذ لان الشذوذ هو من مخالفة الثقة لمن يوثق منه. نعم اذا كان هذا الثقة - [00:12:53](#)

قال فمن هو اكثر منه عددا او عدالة وضبطا يقدم الاكثر اما لو تساوىا يقبله زيادة الفقهاء على طرافة المحددين. اما الاطراف الفقهاء
والاصوليين يتساءلون في ذلك الفقه يقبلون مطلقا وهذا فيه نظر نعم - [00:13:16](#)

يعني هذا ليس بصحيح ولا والله بكلام المصنف ان زيادة الثقة تقبل مطلقا. وقد ذكر الحافظ ابن حجر ان زيادة الحاصلة اخر لا خلاف
في قبولها اذا صح السند اليه. لماذا - [00:13:32](#)

لماذا اتفقوا ان زيارة الصحابي على صحابي اخر؟ لا خلاف في قبولهم. ايضا عدول لانه يمكن ان ان يتعدد المجلس ان النبي عليه
الصلاة والسلام قال الحديث في مرة مختصرة - [00:13:54](#)

ثم في مرة زاد فيه والصحابي حضر المجلس الاخر فهمت؟ فهمت؟ يعني اذا هذا هو السبب في قبول رواية الصحابي اذا زاد. اما
الزيادة يبحث في اهل الحديث زيادة الثقة هي ليست زيادة الصحابي - [00:14:11](#)

هي زيادة بعض الروامل التابعين فمن بعدهم واضح هذا انه لا لم يحضروا النبي عليه الصلاة والسلام ولم يسمعوا كلامه. نعم. حتى
نقول انهم حضروا مجلسا اخر مثلا فسمعوا زيادة نعم - [00:14:29](#)

والقول الوسط يعني في زيادة الثقة تخبر ممن يكون حافظا متقنا حيث يستوي مع من زاد عليهم في ذلك فان كانوا اكثر عددا منه او
كان فيه من هو احفظ منه او كان غير حافظ ولو كان في الارض - [00:14:43](#)

صدوقا فان زيادته لا تقبل. مفهوم هذا ان كان مدى اكثر عددا وكان في من هو احفظ منه يعني اوثق عدالة وضبطا. او كان هو غير
حافظ ولو كان في الاصل صدوقا ثانية زيادة ولا تقبل. لانه لا يقبل تفرد الصدوق بزيادة الصدوق هذا اقل الدرجات - [00:15:04](#)

اقل درجات الحفظ يقبل تفرد زيادة الصدوق بزيادة المخالفة وفيها من هو اوثق منه. نعم واما القول بان زيادة مطلقا فان ذلك لا لا
يتأتى على طريقة المحدثين الذين يشترطون في السحرية ان لا يكون شاذا ثم يفسرون الشذوذ بمخالفة الثقة - [00:15:21](#)

من هو اوفى؟ من هو اوفى؟ ومن هو اوفى؟ لانهم يستوفون في الحديث صح ماذا؟ ما نقله العبد الضابط عن مثله الى منتهاه من
غير شذوذ ولا عنده الشذوذ ومخالفة الثقة منه اوثق منه. نعم - [00:15:46](#)

طبعاً قد يختلفون في بعض الزيادات. بعضهم يحكم عليها بالشذوذ. وبعضهم يرى أنها آ مقبولة. وهذا لا امثل كثيراً. طيب هل الأفضل او معنى لفظاً او معنى ايه؟ ان ولو زاد ثقة فيه لفظاً او معنى قبلت - [00:15:59](#)

تكون لفظية وتارة تكون معنوية. فقد مسل بعض الاصوليين لزيادة اللفظية بحديث ربنا ولك الحمد. قال فان فان الواو زائداً في اللفظ لا في المعنى. ومثل بالزيادة المعنوية بحديث ورد رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر - [00:16:20](#)

من شعير على كل حر او عبد من ذكر او انثى من المسلمين. فقله من المسلمين زيادة معنوية انها لا تجب على الكفار مفهوم مخالف للنفس ها وعندي ان في المثالين آ نذرة - [00:16:40](#)

لان زيادة في اللفظ زيادة في المعنى ولو في المثال الاول لها فائدة فهي عاطفة والتقدير ربنا استجب ولك الحمد فاشتمل على الدعاء وعلى الخبر كما ذكر ابن دقيق العلم ولوطة ولفظة من المسلمين. مفهوم هذا كلام - [00:17:09](#)

يعني عندنا روايتين. رواية ربنا لك الحمد. اللهم لك الحمد. سمع الله لمن حمده. ربنا لك الحمد. وربنا ولك الحمد. الواو دي في الحقيقة ليست زيادة اسمها فقط هي معنا ايضاً كانك قلت ربنا استدم فيقول هذا ماذا؟ دعاء - [00:17:29](#)

ولك الحمد يكون هذا ماذا؟ خبر. فيكون ربنا ولك الحمد فيها دعاء وخائن اللهم ربنا لك الحمد بدون وقف ولا دعاء فقط. فهمت؟ فاذا هي ايضاً لها معنى. لا معنى زائد الواو هنا اتت بمعنى زائد - [00:17:46](#)

نعم نعم كلاهما جائز لان الصحابة رضوان الله عليهم رووا الزيادتين. الوضع هذا زيادة ثقة من صحابي اللي وردت ثلاثة الفاظ. اللهم ربنا لك الحمد. اللهم ربنا ولك الحمد. ربنا لك الحمد. كلها واضح. ما شاء في دعاء اول خبر اذا يكون هو جملة انشائية - [00:17:59](#)

وزيادة من المسلمين في المثال الثاني افادت ان زكاة الفطر لا تجب على الكافر. والظاهر والظاهر ان زيادة اشتمل وربما كان هذا اللفظ دون الاول في في القدر يروي الثقة لفظة عمر لفظة عموم عموم فيها - [00:18:20](#)

ويروي الآخرون اللفظة فيها اسقاط ذلك الحكم كما روى بعض الفضول عن رسول الله صلى الله عليه وسلم روى آخرون نهى عن الشرب في انية الفتة فلفظة الشرب نافذة عن معنى الحديث الاول الذي - [00:18:52](#)

في ترميم يعني عندما تقول نهى عن انية الفضة فيدخل فيه الشرب والاكل والوضوء وكل شيء. اما نهى عن الشرب هذا تخصيص الان والشرب فقط وان كان ناقص الله فهو زائد الحكم والمعنى. لانه يفيد النهي عن استعمال انية الفضة مطلقاً في الشرب وغيره - [00:19:16](#)

على الزيادة حديث عمر رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما منكم من احد يتوضأ فيبلغ فيبلغ يصبغ الوضوء ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من اي من اي - [00:19:35](#)

احدهما زيادة وحده لا شريك له. بعد قوله الا الله كان هذا اللبس دون الاول في القدر. يعني في كمية يعني؟ في القدر يعني في الحب قدر في في الالفاظ في عدد الحروف؟ نعم. وكذلك في الحكم - [00:19:59](#)

اذا هذا اول لاجئ الى اي لعبة ولا شيء اول ربما كان هذا اللفظ دون الاول في القدر ربما كان هذا الله دون اول في القدر. يعني هناك لفظان. لفظ دون الاول في القدر ولفظ اكثر من الاول في القدر. في حديث ماذا؟ انية الذهب - [00:20:25](#)

نهى عن الشرب في ليلة الفطر هذا نهى عن الشرطة نهى عن الية الفضة ما هو الثاني لا عن الشرب في انية الثوب يعني يوم اقل القدر نهى عن الشرب في الية الفضة. آ نهى عن انية الفضة عفوا بدون ذكر الشرب. هو اقل في الالفاظ ولكنه اعم. في معناه. في المعنى. واضح هذا؟ الثاني اكثر في - [00:20:44](#)

لكنه اخص في الماء. واضح يا ادهم؟ نعم فتحت فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ان يشاء عزل يدل على الاجر العظيم ان هذا الفعل فيه ثواب عظيم هذا الفعل هو ان يقول هذا الذكر بعد الوضوء. يترتب عليها فهو العظيم يستحق ان يدخل من ابواب الجنة الثمانية من ايها شاء. وهذا عمل يسير. هذا عمل يسير ترتب عليه - [00:21:07](#)

عفوا وتتوضأ يفتح الباب والجنة ثم يغلق ويفتح ثانية؟ لا يغلق ويفتح هذا الله اعلم بالحقيقة هذا امر الغيبي. لكن نقول فتح الابواب كناية الان تسير الطريق الى الجنة. كناية عن - [00:21:32](#)

تسهيل الطريق الى الجنة. كما قال الشراح تسهيل الطريق الى الجنة. نعم قوله المجلس والاكثر احتى ابي الخطاب مجلس الحديث بان كان مجلسا واحدا ووقعت الزيادة فيه من بعض الرواكب قدم او قدم قول الاكثر - [00:21:51](#) سواء كانوا رواد الزيادة ام غيرهم ومفهومه انه ان تعدد المجلس قبلت الزيادة مطلقا. قال الشوكاني بالاتفاق ما معنى هذه المسألة الان الشيخ يحدث والمجلس واحد. وله تلاميذ. بعض التلاميذ رووا الحديث الذي رواه الشيخ بزيادة بعضهم رواه بدون هذه الزيادة. ماذا نفعل؟ ماذا يقدم؟ يقدم - [00:22:22](#)

اكثر في اتحل مجلس الحديث من كان مجلسا وحيدا وقعت الزيادة فيه من بعض الرواة قدم قول اكثر سواء كانوا رواة الزيادة او غيرهم. سواء كان الاكثر هؤلاء هم الذين رأوا الزيادة - [00:22:48](#) او غيرهم الذين لم يرووا الزيادة. تغليباً لجانب الكثرة. مفهومه مفهوم المخالفة انه ان تعدد المجلس قبلت الزيادة مطلقا بالاتفاق. لماذا؟ لانه عند تعدد المجلس ربما روى الشيخ الحديث بماذا - [00:23:03](#) بلفظين انه سمعه بلفظين فرأى بلفظين. نعم قال والمثبت زائد ما زاده علم زائد زايد. نعم المثبت عنده علم زايد بشرط ان يكون اكثر مع التساوي في العدد والحفظ والضبط - [00:23:20](#)

الزائد والناقص في العدد اي الكسرة والحمض والضبط والحمل والضبط فانه يقدم من اثبت زيادة لا قوله وقال القاضي روايتان اي ان القاضي ابا يعلى ذكر ان هواة ان الرواة اذا تساوا في الكثرة والحفظ - [00:23:39](#) واختلفوا في الزيادة ففيها روايتان عن عن الامام احمد الاولى يقدم قول المسند لخبار بزيادة العلم قال احمد ابن القاسم سألت ابا عبدالله عن مسألة في فوض في فوض الحج فقال فيها روايتان احدهما - [00:24:03](#) اه في زياد زيادة الدم. قال ابو عبدالله والزائد اولى ممن ان يؤخذ منه. يؤخذ به. يعني الذي يفوته الحج فيها روايتين. احدهما فيها زيادة دم. يعني الرواية تقول انه يلزمه دم. والرواية تقول انه لا يلزمه دم. دم. قال وقال - [00:24:25](#) الامام احمد يعني. وزائد اولى ان يؤخذ به. ولكن هذا القول فيه نظر بتعرفوا في الرواية الثانية. قال الرواية الثانية. والرواية الثانية لان الاصل عدم الزيادة. قال في رواية ابيه داره - [00:24:45](#)

كان الحج حجاج ابن حجاج ابن اريطاح راوي من الرواة ضعيف قيل له فلم هو عند الناس ليس بذلك؟ يعني ماذا الناس تركوا ومع نوع من الحفاظ قال لان في حديث زيادة على حديث الناس ما كان له حديث الا فيزياء. فهم تركوه بسبب ماذا - [00:25:01](#) فدل هذا ان الزيادة غير مقبولة ووجه الدلالة ان الامام اعتبر الانفراد بالزيادة جرحا. اعتبر ان انفراد الراوي بزيادة جمعا. فلو كان انفراد الراوي بزيادة مقبولا لا جرحه بهذا. فهتم المعنى - [00:25:29](#)

قال بعد ذلك والظاهر ان هذا التفصيل لا طائل تحته لا فائدة فيه. اي تفصيل؟ التفصيل يعني في تعدد المجلس وعدم تعدد المجلس لعدم امكان التطبيق في المرويات. لاننا لا نستطيع ان نعرف هل هذا الراوي الذي روى هذه الزيادة؟ هل المجلس الذي كان حاضرا فيه؟ هو مجلس واحد؟ ام تعدد المجلس كان اكثر من - [00:25:47](#)

لا نستطيع ان نجزم بهذا الامر. فتطبيق هذا هذا التفصيل لا فائدة فيه. لعدم انكار التطبيق في المرويات وتحقيق هذه المسألة هو ما تقدم والله اعلم. ما هو الذي تقدم - [00:26:07](#)

انه لان الاصل عدم قبول زيادة الثقة الا اذا كان لا من الفرض بهذه الزيادة اكثر حفظا من الاخرين او اكثر عددا نعم اذا خلاصة الكلام انه لا يجوز قبول زيادة الثقة مطلقا. بل تقبل على هذا التفصيل الذي ذكره الشارع. نعم - [00:26:17](#) وما قوله وقوله ولا يتعين بل يجوز بالمعنى لا يتعين العصر الحديث بل يجوز للراوي ان يروي بالمعنى وهذا في غير المتعبد بلفظه الاذان والاقامة والتشهد وتكبير الصلاة ونحوها فهذه لا يجوز وهذه لا يجوز نقلها بالمعنى ولا - [00:26:39](#)

بما ان افضل احوال الذكر واكملها ان يرويها باللفظ الذي سمع لكن هل تجوز الرواية بالمعنى؟ قولان قوله لعالم بمقتضيات بمقتضيات الفاظ عند الجمهور. معنى مقتضيات الفاظ بمعاني الفاظ - [00:27:15](#) لكي يروي بالمعنى لابد ان يكون عالما مما يقتضيه الله بحتى لا يغير لفظا مكان لفظ مثل لفظ يفيد العموم فيغيره بلفظ لا يفيد العموم

القول الأول هو الجواز وشرطه ان يكون الراو عالم بمقتضيات الألفاظ. يعرف الفرق بينهما من جهة الابلاغ والتقيد - [00:27:36](#)
بالخصوص ويعرف المترادفة ويبدل قولهم من ماء بقوله ذنوبا من ماء او دلولا دلوا من آآ ملأ ملأ كل هذا نفس المعنى وحجة الجمهور
ان الصحابة رضي الله عنهم كانوا يسمعون الاحاديث ولا يكتبونها ثم يروونها بعد السنين الكثيرة وهذا قد لا - [00:27:56](#)
تنضبط فيه العبادة نفسها لا تفسير. فهمت ولا؟ الحجة ان الصحابة يروون الاحاديث بعد سنين طويلة. ومن الصعب ان يرووا نفس
اللفظ الذي سمعوه من النبي عليه الصلاة والسلام ولان احاديث ولان احاديث كثيرة وقعت بعبارات مختلفة وذلك مع اتحاد
القصة وهو دليل على - [00:28:27](#)

جواز النقل بالمعنى ولانه غير متعمد بلفظه والمقصود منه المعنى ومنع منه بعض المحدثين مطلقا هذا القول الثاني وهو المنع من من
الرواة بالمعنى مطلقا اي سواء كان عالما بمقتضيات اولاد - [00:28:50](#)
وهو قول المفسدين وعلي بن المدين والقاسم بن محمد والقاضي اياد وجزم القاضي ابو بكر بن العربي بانه ذلك للصحابة دون ولدهم
لما عليه من من الفصاحة والبلاغة اذ جيلة جيلة. ولدوا عربا فصحاء - [00:29:12](#)
فطرته وامثام ورد وعربي فصحاء ولغتهم سليقة. يقول لغته سليقة اي هي اللغة التي تكلم بها منذ ولد لم يتعلمها الام يعني اللغة
الفصحى عندهم هي اللغة الام بخلاف من بعدهم - [00:29:36](#)

ولانهم شاهدوا قول النبي صلى الله عليه وسلم وفي علاه ففادتهم المشاهدة عقلا حقن المعدة جملة واستيفاء المقص المقصد كله.
شاهدوا قول النبي عليه الصلاة والسلام وفعله فافلته المشاهدة المعنى جملة. عقل المعنى ايه فهم المعنى. يعني فهم المعنى كله. جملة
ايه جميعا - [00:29:54](#)

واستيفاء المقصد كله نفس المعنى. هذه الجملة نفس معنى الجملة الماضية بالضبط. استيفاء المقصد اي الاستيفاء والاكمال مقصد
النبي اي فهم مقصد النبي عليه السلام كله. لان لا شك ان من رأى المتكلم وعلم حاله يكون افهم لكلامه من غيره. ممن لم يره -
[00:30:18](#)

نعم قوله صلى الله عليه وسلم بدل الله امرء سمع منا شيئا فبلغه كما سمع مبلغ اوعى من سامعه. يعني الذين يقولون لا تجوز الرواية
بالمعنى استدلل بهذا الحديث. نضر الله امرأ هذا دعاء له بماذا؟ بجمال الوجه. سمع منا شيئا فبلغه كما سمعه. هذا محل الشاهد. انه
بلغه - [00:30:36](#)

سامي عامر في رتبة مبلغ اوعى من سامع ربما من تبالغه بالحديث يكون اكثر فهما واكثر عملا من السمع محل كما سمع نعم شيخ
غزال اوروبا ربما يعني؟ نعم اوروبا. اوروبا تأتي على بتأتي معنى التكفير والتقليل - [00:30:57](#)

انت عارف هذا؟ نعم. نقول مثلا ربما طالب علم مجتهد نعم في اوروبا حرف جر يأتي للتكفير والتقليل. كيف يعرف المعنى السياق هو
المقصود به التكفير. في رتبة مبلغ يعني كثير من الناس الذين يسمعون. قد يكون اوعى وافهم واحفظ - [00:31:18](#)

نعم من المتكلم المبلغ المبلغ الذي هو يسمع صح من السامع. من السامع الذي سمع الحديث من النبي ثم بلغه له. نعم موجودين
وارضيت عنه بان المراد تبليغ الحق بدلالة السياق او يقال ان هذا الحديث لا يعالج جواز نقل الحديث بالكعبة - [00:31:40](#)

بتمامه فقدها كما سمع. هناك جوابات. اما ان يقال ان المراد تبليغ الحكم وليس تهديد اللفظ من تبليغ معنى الحديث واما ان يراد اما
ان يراد ان الذي بلغه بمعناه وكذلك ادوه كما سمعه. لان المعنى يؤدي اللفظ. نعم - [00:32:06](#)

يقول الشيخ احمد شاکر رحمه الله ان هذا الخلاف لا طائر تحته الان فقد استقر القول في العصور الاخيرة على منع رواية بعض
العلماء بالجواد نذرا قال القاضي عياض ينبغي سد بابة آآ روايته بالمعنى - [00:32:28](#)

بان لا يتسلط من لا يحسنه من يظن انه يحسن كما وقع للرواد قديما وحديثا. مفهوم هذا لا طائل تحت ولا فائدة فيه لماذا؟ لان كنت
قد ولدت السنة قد دونت والكتب موجودة. لكن الرواية بمعنى لا يجيزها اهل العلم الا في المجالس على سبيل - [00:32:52](#)

الاستشهاد. لكن في في التأليف وآآ في غير ذلك لا يجوز ان يروي بالمعنى. نعم. اما الشيخ حديس عندما الترجمة قطعاً للرواية
بالمعنى كانوا يروون بالمعنى ويعبرون عنه في كثير من الاحاديث بعباراتهم وان كثيرا منهم - [00:33:13](#)

حرص على اللفظ النبوي خصوصا فيما يتعبد بلفظه كالتشهد بعد ذلك نجد التابعين حرصوا على اللفظ وان اختلفت وان اختلفت الفاظهم الفاظهم فانما مرجع ذلك الى قوة الحمد وضعفه. يعني كلما كان الشمس اقوى - [00:33:47](#)

كان لفظ النبي عليه الصلاة والسلام الذي يذكره اقرب. نعم. ولكونهم اهل فصاعة وبلاغة. واما من بعدهم فان عندهم في الحرص الحرص على الالفاظ قليل. بل اكثرهم يحدث يحدث بما سمعوا اما الان فلن تر عالما يجيز لاحد ان يروي الحديث بالمعنى الا على وجه التحدث في المجالس. واما - [00:34:09](#)

وايراد الاحاديث بعض الاحاديث ورواية فلا الذين ينجزون الرواية بالمعنى ينجزون في المجالس فقط. اما ان يحتج به مثلا في مسألة فقهية او ان يرويه فلا. نعم قولوا من رصيد السحاب ومراصيد السحابة المقبولة - [00:34:40](#)

هو من اخبر به من اخبر اول من اخبر به الصحابي عن قول النبي صلى الله عليه وسلم وفعله ولم يسمعه او او يشاهده او لكونه لم يدرك زمانه رضي الله عنها كان او كان اول ما ما يبدأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا - [00:35:02](#)

الصادقة في النوم. فكان لا يرى رؤيا الا جاءه مثل فلق السوء نور الصبح. الفلق الصبح اي نور الصبح. الفلق هو النور وهذا مرسل لان عائشة لم تضيف هذه القصة فتكون قد سمعتها من النبي صلى الله عليه وسلم او من الصحابي لانها ولدت - [00:35:35](#)

البعثات باربع سنين او خمسة كما في هل سبت حديس عن خديجة حديسة خديجة حديثا يعني؟ نعم. احاديث كثيرة عن خديجة. نعم اخرجه البخاري عن فقال قال محمد صلى الله عليه وسلم من لبس الحديد في الدنيا لن يلبسه في الآخرة. لم يلبسه - [00:36:04](#)

الذي يلبسه في الآخرة وهذا مرسل لابن الزبير وولد عام الهجرة كما في الاصابة ايضا وقول المصنف مقبولة هذا قول الجمهور وهو انها حجة قال الحافظ ابنه حنط وهو الذي عليه عمو عمل واجبات الحديث - [00:36:35](#)

يكون ابديا قد يدخل الجنة يمنع ملوكسي. اما ابدين ام يا ابدين العلم عند الله. هذا امر غيبي لنقول عقابه حتى لو دخل الجنة لا يلبسه. لكن هذا لا اقولها للابد؟ لا فضل الله واسع. وقد يمتنع بلبسه وقتا ثم يلبسه بعد ذلك - [00:36:56](#)

وحجة هؤلاء ان مغسل الصحابي موصول مسند لان روايتهم طالبا عن الصحابة والجهالة بالصحابة لا تدر لانه كلهم وعدون كما تقدم. وقد ذكر الحافظ في الكلام على مرسل بانه تبين من الروايتين من الروايتين اللتين اوردهما البخاري بعد هذه الموسى - [00:37:16](#)

بعد هذا الموسم ان ابن زبير حمله عن النبي صلى الله عليه وسلم بواسطة عمر رضي الله عنه. وجهالة في الصحابة يعني الصحابي اذا جهل لو قال مثلا صحابي حدثني - [00:37:44](#)

عمومة من اصحاب النبي عليه الصلاة والسلام كما جاء في حديث في صلاة العيد. عموما من اصحاب النبي لم يذكر اسمه نعم الجانب الصحفية لا تدل لنا الصحابي عائشة رضي الله عنها عندما سمعت حديث بدء الوحي - [00:37:59](#)

لابد لها سمعته من؟ صحابي اخر. صح. لم تسمه وهذا جانب الصحابي وجانب الصحابي لا تضر. نعم قوله وقيل ان علم انه لا يلوي الا عن صحابه. اي قيل يقبل ومرسل الصحابي بشرط العلم انه - [00:38:12](#)

لا يروي الا عن صحابي مثله. نعم الى اكتمال ان يروي محمدا تسقط لنا صحبته. وهذا القول الضعيف لان رواية الصحابي عن غيره نادرة لكن لو علم ان هذا الصحابي ان يكتري ولده عن التابعين كان مرسله كالمُرسل وغير السحابين - [00:38:31](#)

قال السيوطي وفي الصحيحين من مراسل الصحابة ما لا ما لا يحصر. لان اكثر رواياتهم رواياتهم عن الصحابة وكلهم عدول وروايتهم عن غيرهم نادرة. واذا رواها بينوها بل اكثر ما رواه الصحابة عن التابعين ليس احاديث مرفوعة بل - [00:38:55](#)

اسرائيليات او حكايات او او موقوفات. اذا القول الثاني انه ان علم انه لا يروي الا عن صحابي هو قول ضعيف لماذا هذا قول ضعيف يعني قلنا القول الاول ان مرسل الصحابي يقبل مطلقا صح؟ نعم. القول الثاني يقبل بشرط ان يعلم انه لا يروي الا عن صحابه. هذا الشرط لا وجه له. لماذا - [00:39:19](#)

لان من النادر جدا الامام الصحابي عن تابعيه. وعامة رواياتهم عن التابعين هي فيه لماذا؟ كما قال هنا ان اكثر روايات من الصحابة وكلهم معدود. ورواياتهم عن غيرهم نادرة. يعني رواية الصحابة عن غير الصحابة نادرة. واذا روى - [00:39:43](#)

بينوها اذا رأى الصحابي التابعي بين ذلك. بل اكثر ما رواه الصحابة للتابعين ليس حديث مرفوع. انما هو ما ذا اسرائيليات او حكايات

او موقوفات؟ واضح معنى؟ نعم انا اخطأت خديجة لم يصح لها مرسل - 00:40:03

لم يصح الاحاديث. نعم. يصح لها حديث واحد. قالوا انه ضعيف. روى الاجور في الشريعة. لا يصح لها حديث. لا يصح حديث الاسرة.

نعم روايات السحاب وعن غيري عن التابعين صح؟ مم - 00:40:18

رواياتهم سحابة عن غير منتجين عن غير الصحابة يعني نادرا التابعين يعني واذا رووها اذا روى الصحابة عن التابعين بينوا ذلك نعم؟

بل اكثر من رواه الصحابة عن التابعين ليس احاديث مرفوعة. مفهوم هذا؟ اه - 00:40:31

قوله في بروس وفي مراسيل وغيرهم روايتان مرسل وغير الصحابي هو ان يقول وان الصحابي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

عن سعيد بن المسيب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزامنة والمحاولة - 00:40:49

المزامنة هو ان يبيع التمرة بالرطب بالتمر بالرطب. لماذا انا محرم؟ لانها دارجة لسه في مماثلة صحيح والمحاولة ان يبيع القمح في

قشره بقمح ليس في قشره وهذا ايضا يفضي الى الربا. مفهوم هذا؟ القمح تلف القمح؟ في قشر - 00:41:12

بقمح ليس فيه قشرين. لا تستطيعون ان تعرف ماذا لان القمح بالقمح والتمر بالتمر لابد فيه من المماثلة والا كان ربا. نعم يعني هذه

ارقام قمح بقشري القمح ليس في قشره. هنا لا يستطيع ان يعرف التماثل صح؟ لانه لا يعرف قدر القشر. اذا اذا ازيل القشر لن

يعرف قدر القمح بدون قشر - 00:41:38

مفهوم هذا والجهل بالتماثل كالعلم بالتفاضل في باب الربا. نعم الجهل بالتماثل. الجهل. كالعلم بالتفاوت الجهل بالتماثل العلمي

بالتفاضل العلمي بالتفاضل. فاضل الزيادة. يعني انا انت لو لو بعثك كيلو تمر - 00:42:05

بكيلو ونصف رطب ان تتجه للتماثل. لا تستطيع ان تعرف هذا الرطب لو جف العروسة بتطور التمر الجاف. ليه تعرف لو جف؟ كم

سيكون وزنه بالضبط؟ فانت تجهل التماثل كانك علمت التفاضل كانك تيقنت بالتفاضل. والتفاضل الربا - 00:42:40

كبير روى هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بدون ان يذكر الوسطة بينه وبين صلى الله عليه وسلم وهو صحابي ففي

قبولها روايتان عن الامام احمد قوله ولقبول ان مذهب ابي حنيفة الاولى وهي مذهب ابي حنيفة - 00:42:58

بابي حنيفة وجماعة من المتكلمين اختارها القاضي. هذه هي الرواية الاولى وهو قول ما لك ايضا وحجتهم. وحجتهم ان العدل لا

يحذف بالواسطة مع الجزم لا يحذف الوسطة العدنى لا يحذف الوسطة - 00:43:23

مع الجزم في القبر الا وهو عالم بان الوسطة التي حذفها ثقة ايه رأيكم في هذا الدليل ده رأيكم في هذا الدليل ولن يذكر دليل من

قال من قال ماذا - 00:43:45

ان مرسل غير صحابي مقبول مطلقا. ما دليله ان التابعي اذا ارسل الحديث يعني سيد المسيح قال قال رسول الله هذا مرسل الان.

المرسل تعرفه عند المحدثين ما هو ما نقل اما فائلة خير اسلامي - 00:44:06

عند المحدثين المرسل واخبر هناك تعريفان انت تقول ايهم اصح المرسل هو ما سخط منه الصحابي او المرسل ما رفعه التابعين. ايهما

اصح احسني يا شيخ ما رفعه التابعين لماذا؟ لان ما سقط منه الصحابي لو كان مرسلا سيكون مقبولا. لانه قد يسقط صحابي -

00:44:34

يعني عائشة مثلا صحابية يعني ما سقط منه الصحابي هذا يشمل مرسل الصحابي ومرسل التابعي ومن شرط التعريف ان يكون

جامعا مانعا. اما التعريف الثاني ليس عليه ليس عليه اعتراض. وهو ما سقط منه ما رفعه التابعي. ما رفعه التابعي - 00:44:58

في المرسل تعرفه في كلمتين ما رفعه التابعين. فالمرسل الصحيح انه ضعيف. لكن عندما انذكر عند ابي حنيفة واحمد في رواية

ومالك يقول انه ماذا؟ مقبول ما دليل في القبول؟ ما الدليل الذي ذكره في قبول المرسل - 00:45:14

قالوا ان التابعي لا يحذف الوسطة الا وهو عالم بان الوسطة التي حذف ثقة. يا سيدي المسيب لماذا نرد المرسل؟ لان التابعي هذا

وربما سمع هذا الحديث من صحابي المشكلة هي الناس اسقط الصحابة لان الصحابة كلهم موجودين. وربما سمعه من تابعين اخر.

وان التبعية الاخر نحن لا نعرف هل هو ثقة ام لا؟ فهو يقول المذهب الاول يقول لا - 00:45:30

اذا كان التبعية ثقة لن يرسل الا عن ثقة لن يسقط الا ثقة ولكن هذا فيه نظر لماذا؟ لانه قد يرى ان هذا الراوي ثقة وغيره يخالفه في

هذا لان الناس يتفقون على تعديل الرواة. واضح هذا؟ فالأزهر ان المرسل من الضعيف. ولذلك له قول الثاني قال قوله والمنع -

[00:45:58](#)

الثانية قوله البدء وهو قول الشافعي وبعض المحدثين هذه هي رواية الثانية وهي المنع وذلك للجهل بالثابت في الاسلام. لاحتمال اخواننا المتابعين ثم يحتملوا انه ضعيف وبتقدير كونه ثقة يحتمله - [00:46:21](#)

يحتمل انه روى عن تابعي اخر وهكذا الامام مسلم رحمه الله فقد قال في مقدمة صحيحه والمرسل من الروايات في اصله في اصل وفي اصل قولنا في اصل قولنا وقول اهل العلم بالاخبار ليس بحجة. كفو - [00:46:40](#)

المرسل فيه المرسل من الروايات. في اصل قولنا يعني عندنا عند مسلم يعني. وقول اهل العلم كانه لم يذكر خلافه. قول اهل العلم المحققين ليس بحجة لأ. وابنه وابي زرعة ويظهر ان عمل المحدثين عليك. من عمل - [00:47:08](#)

هنا على عدم قبول الحديث المرسل والنووي قال ابن حجر انما ذكر المرسل فيه قسم ذكر فانما ذكر المرسل في قسم المردود ولذلك يقول المرسل فيه اه الاحاديث التي ضوعفت من قبل سقط في السند - [00:47:31](#)

نعم وهناك التابعين الذين افكوا الذين اكثر من روايتهم عن الصحابة كسعيد بن المسيب وعمر بن الزبير وذلك بشرط ان قوية يفتي بمقتضاه او يفتي بمقتضى اكثر اهل العلم. وهو قول الشافعي كما - [00:47:54](#)

يفتح من كتابه يفهم يفهم من كتابه الرسالة. هناك خلاف بين اهل العلم في تحقيق مذهب الشافعي. هل مذهب الشافعي هو رد المرسل مطلقا؟ انظروا قليل قال ماذا والمنع في المكر. قال والمنع وهو قول الشاهدين. الشافعي. امانة مطلقا. ثم قال وهناك قول

ثالث ولا سبه للشافعي. فلذلك اختلفوا - [00:48:29](#)

هل الشافعي يرد المرسل مطلقا؟ الصحيح انه لا يرده مطلقا. يقبله بشروط. اول شيء ان يكون من ممارسيل ماذا كبار التابعين الذين علم انهم لا يروون يعني مسلمين. الا عن الصحابة لا يسألون عن التابعين. يرون عن الصحابة وهما كسعيد ابن المسيب لانه سعيد من

كبار التابعين - [00:48:51](#)

تزوج بنت ابي هريرة وابوه صحابي نسيب ابن حزم. طيب هذا اول شيء. قال كما سعيد بن المسيب وغيره ابن الزبير. وذلك بشرط يناول شخص ماذا ان يكون من كبار التابعين؟ الشرط الثاني ان يقويه شيء من اربعة اشياء. ان يقويه ماذا؟ شيء من اربعة اشياء.

مرسل اخر - [00:49:08](#)

او قياس او قول صحابي او يفتي بمقتضاه اكثر اهل العلم. اربعة اشياء واحد من الاربعة يعني من اول شرط ان يكون التابعي الكبير ثم يقويه وهم هذه الاربعة. فهمت - [00:49:27](#)

طيب هلا ثالث يا شيخ لا ماذا الشرط الاول ان يكون ماذا؟ تابعين كبيرا. الشرط الثاني ان يقوي هذا المرسل واحد من اربعة اشياء مرسل اخر او قياس او قول صحابي او يعمل اكثر اهل العلم بهذا الحديث؟ نعم - [00:49:42](#)

وقوله خلاص انتهينا من الكلام عن المرسل سنتكلم عن مسألة اخرى مهمة خالف فيها الاحلاف. وردوا بها كثيرا من الاحاديث. وهي مسألة ماذا؟ هذه مسألة مهمة تتعلق بالاصول طلب علم الوصول وتتعلق بعلم الحديث. قال آآ وخبر الواحد فيما تعم به المال

والمقبول. نعم - [00:50:03](#)

فيما تعم به البلوى والبلول مقبول. خبر مقبول هذا خبر؟ خبر كماذا؟ خبر. خبر خبر. نعم. يعني خبر كل واحد مقبول هذا خلافا

للاحداث يقولون لا نقبل خبر الواحد فيما تعم به البلوى. ما معنى ما تعم به البلوى؟ سيتكلم الان - [00:50:25](#)

حديث الاحد كما تقدم. والذي تعم به البلوى هو ما يكثر وقوعه بين الناس احكام الصلاة والصيام والطهارة ونحو ذلك كرفع اليدين في الصلاة ونقض الوضوء من الذكر وغيرهما هذا يقول فيه فضل واحد وهو مذهب الجمهور لان الصحابة رضي الله عنهم كانوا -

[00:50:44](#)

يقبلون خبر واحد فيما تعم به البلوى عند قبولهم خبر عائشة كقبولهم خبر عائشة رضي الله عنها في وجوه رصد من من الجبال بدون

انزال فان بعض الصحابة فان بعض الصحابة رضي الله عنهم كان كان يفتي - [00:51:07](#)

يفتي بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم بان الماء من الماء لا غير بعث اللاجئ بعضهم في ذلك فارسلوا الى عائشة رضي الله عنها ابا موسى رضي الله عنه - [00:51:25](#)

يسألها عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا التقى الختانان وفي رواية اذا مس الختان ختان وجب الغسل فرجعوا الى قولها ولان الراوي عدل جازم بالرواية وصدقه ممكن ولا يجوز تكذيب ولا يجوز تكذيبه مع ان كان صدقهم - [00:51:40](#)

لابد ان تعرف ان محل النزاع بين الاحناف والجمهور في خبر لواحد اذا كان الحكم وجوب او تحريم. اما اذا كان الحكم قراءة واستحباب فيأخذون بخبر الواحد فيما تعم به البيت. مفهوم هذا - [00:52:05](#)

وجوب او تحريم يأخذون بعض الاحاد نعم يقولون ان ما تعم به البلوى هم استحسان يقول البلوى يعني المصيبة كما قلنا الاشياء التي يحتاجها الناس تتكرر. يعني مثلاً فقه الصلاة الاذان - [00:52:20](#)

فيقولون لا ينفع ان يروي صحابي واحد لابد ان يرويه اكثر من ليس معنى هذا انه لابد ان يكون متواتر لا لابد ان يكون مشهور عنده ثلاثة اربعة خمسة. حتى اللي يبلغوا الدواتر. تمام؟ ينال يقولون الذي عمت به الملوى هذا في الغالب سيسمعه او يراه اكثر من صحابي. فلو - [00:52:43](#)

عن طريق صحابي واحد لاشك في روايتي فهمت يالا والصحيح الاحتجاج نعم؟ قال لان الصحابة كانوا يخبرون خبر واحد فيما تعم به البال وكقبولهم خبر عائشة في وجوب الغسل من الجماع بدون انزال. هذا امر يحدث كثيرا بين الناس - [00:53:03](#)

بدون انزال يحدث كثيرا. وبينت لهم عائشة حكم وجوب الغسل فرجعوا الى قولها. وهي واحدة فهمتها؟ بل ان ابن القيم في علم الواقعيين ابن القيم في اعلام الموقعين عندما ناقش الحناء في هذه المسألة واطال الكلام فيها - [00:53:20](#)

هناك بينهم استدلو بخبر لواحد في مسائل كافرة الفاضل الاذان مثلاً ثبت بقول واحد. والاذان مما تعم به البرد ولعله سينقل هذا الاذان نعم قال لان الراوي عدل جائز بالرواية وصدقه ممكن فلا يجوز تكذيبه مع ان كان صدقه. فهمت هذا؟ نعم. ولان النبي عليه الصلاة والسلام قد يبلغ الشاهد ويمر بتبليغ الغائب - [00:53:34](#)

الموجود الواحد ويمر بتبليغ الغائب كما امر معاذاً عندما بعثه الى اليمن ها بدعوتهم طيب. وقوله خلافا لأكسر الحنفية. وهم المتأخرون منهم حيث قالوا لا في ذلك لان ما تعم به البلوى تتوفر الدواء على نقله فلا يقبل الا متواترا. والصواب - [00:53:54](#)

وما استند اليه المانعون مردود. فان وانما تعم به البلوى قد يكثر السؤال والجواب عنه. ولا يكثر النقل ولهذا يختلف في كلمات الاذان مع انه يسمع في خمس مرات ولم ينقل ولم ينقل نقلاً عن من؟ وماذا؟ الاذان. الاذان. ايضاً - [00:54:22](#)

بنقدم لك الاحكام في قديم في هذه المسألة عن عدم قبول خبر الوقت المدعوم به البلوى. انهم يقولون يجب على النبي عليه الصلاة والسلام ان الامور التي تمر بها البلوى ان يبلغ اكثر الناس. لا يفعل بلوى واحدة. يعني مثلاً مسألة الغسل من الجماع بدون انزال. ما - [00:54:49](#)

فقط لابد ان يبلغ اكثر من واحد وهذا ليس عليه تحكم ليس عليه دليل. نعم وكذا مناسك الحج وسيلة الصلاة ثم ان مذهبهم هذا منقوص. مزبوط فانهم اثبتوا وجود آآ وتر - [00:55:10](#)

والوضوء انهم اثبتوا الضحك يعني والعجيب والعجيب انه الحديث ضعيف اصلاً. الحديث الذي اثبت به ان القفاه توجب الوضوء ضعيف امرا تعم به البلوى والقهقهة في الصلاة. وحديثه ضعيف اصلاً - [00:55:34](#)

واختلفوا تزنية الاقامة في الصلاة. وهي مقابر الوحش. يعني تقول قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة. الاقامة يعني واوجب الوضوء بخروج النجاسة من غير السبيلين كالبقاء والرعب ونحو ذلك بخبر واحد وكل ذلك مما تعم به البلد - [00:55:56](#)

مفهوم قضوا مذهبهم. نعم وما عداهم يصنفوا هو قول متأخر الحنفية ولم يعرف ولم يعرف عن متقدميهم الا ما نقل عن الكرخي من القول بالمنع الظاهر ان الحنفية يقبلون خبر الواحد فيما تعم به البلوى باجتهد او تلقي الامة امتي لهم القبول. كما - [00:56:18](#)

صاحب التهليل وغيره قوله وفي الحدود وما يسكت بالشبهة خبر واحد مقبول في مسألة اخرى انتهيينا من ان الخبر الواحد يقبل فيما تعم به البلوى الى مسألة اخرى. كذلك يقبل خمر واحد في ماذا - [00:56:48](#)

الحدود وما يسقط من الشبهة. الحدود تسقط بالشبهة. ولكن خبر واحد مقبول فيها. نعم فضل واحد مقبول في اثبات الحدود وما

يسقط للشبهة كاثبات النفي والجلد على الزاني في خبر عسير وذلك لان - [00:57:06](#)

قال وفي الحدود وما يسقط بالشبهة. وخبر الواحد مقبول في اثبات الحدود. كاثبات النفي والجلد على الزاني البكر. الاحناف لم يثبتوا

النفي نعم النبي عليه الصلاة والسلام قال خذوا عني وخذوا عني البكر بالبكر وتغلبوا عنه - [00:57:28](#)

بناء على امرين على قاعدتين عندهم. القاعدة الاولى ذكرتها في وائل الدرس وهي ان الزيادة على النص عند الاحناف تقول ماذا؟ ها

هي نسخا نسخ ما هو النص عندهم؟ قوله تعالى والزانية والزاني فاجدوا كل واحد منهم يتجدد. الله جعل عقاب الزاني والزانية -

[00:57:49](#)

جدة ولم يذكر لم يذكر في القرآن لم يذكر تليفون اللافي؟ اه. الزاني يوجد من الجلدة فيخرج من البلد. وبحكمة الشريعة يوم يكون

في البلد سنة. ما حكمة الشريعة في هذا؟ حتى ينسى هذه يعني حتى يبتعد عن المرأة التي زنى بها - [00:58:09](#)

حتى نتقرب منه الزنا. يفرق بينه وبين المرأة زلمة يقولون بالنفي بالنسبة للتغريب. النبي عليه الصلاة والسلام قال وتغريبه سنة. تمام؟

بحجة ماذا؟ بحجتين بدليلين عنده بالقاعدتين عندهم. القاعدة الاولى ان الزيادة على النص نسخ - [00:58:29](#)

يقال هذا زيادة على القرآن. والسنة لا تنسخ القرآن. وقدمت لكم لا زيادة عن النص ليست نسخة. وسيتكلم عن هذه المسألة في باب

النسخ. المسألة الثانية التي تتعلق بمسألتين هي مسألة ماذا؟ لم - [00:58:47](#)

ها حديث الاحاديث الحدود واضح حاجة؟ ومنهم الكافر طيب هذا معنى قوله وخبر لواحد مقبول في اثبات الحدود كاثبات النفس

والجلد على الزاني البكر. بخبر عسير خبر وعسيف العسيف هو الاجير - [00:58:57](#)

وحديث في الصحيحين خبر عسير في الصحيحين وهو ان رجلا اتى النبي عليه الصلاة والسلام وقال ان ابني هذا كان عسيفا عند

امراتي هذا يعني شاب كان اجيرا عند رجل - [00:59:15](#)

فدنا بامراته زنا بزوجة هذا الرجل. تمام فسألت اهل العلم قال الشراح في هذا جواز استفتاء غير النبي في زمن النبي فسألت اهل

العلم فافتوني انا على ابن الجلد تمام - [00:59:28](#)

واراد هذا هو اراد ان يفندي ابنه بمائة غلام ووليدة. يعني هو في البداية اعطى هذا الرجل الذي زنى ابنه بامرأة مائة غلام ووليدة.

فالنبي عليه الصلاة والسلام قال له المئة غلام وليدة - [00:59:49](#)

رد عليك مئة مئة شاي ووليدة. المئة شاي ووليدة رد عليك. وقم يا انيس. وعلى ابنك الجد. على ابنك ماذا؟ الجد انه ماذا كان ذكرا؟

وقم يا انيس الى امرأتي هذا - [01:00:06](#)

زوجة من؟ صاحب العمل فيه. الذي زني بها. فان اعترفت فرجها. فاعترفت فرجها عشان الحديث ماذا نأبى حديث احد ثبت فيه

ماذا؟ الجلد على زاد البكر والنفي يا خبر العزيز انك اذان البكر - [01:00:20](#)

نعم وذلك لان الحدود تثبت بغلبة الظلم. ولهذا ثبت بالشهادة مرشدة دي توجب ماذا؟ توجب القطع عن غلبة الظن. اليس من الممكن ان

يأتي رجلان يا سلام على رجل انه سرق - [01:00:37](#)

وتقطع يدي يد السارق ويكون هذين الشهدان كاذبان. نعم. او مخطئان؟ نعم نعم فوجب ان يقبل ان يقبل فيها خبر لواحد كسائر

الاحكام الشرعية كباقي محكمة يعني اذا لا فرق بين الحدود وغيرها من الاحكام الشرعية في انها يعني يقبل فيها خبر واحد. تمام هذا

- [01:00:53](#)

مرحلة خلافا للترقيم اي ان الحسن الترخي الذي انتهت اليه ناس الحنفية في عصره قال ليكمل خبر الاحاديث فيما يسقط بالشبهة

والحدود يعني لان خبر الواحد المظلوم غير مقطوع بصحته فصار ذلك شبهة فلا يثبت به الحد. قول الفقهاء ان الحدود تسقط

بالشبهة. هذه ليست قاعدة وليست بحديث. اضرار الحدود - [01:01:14](#)

ما استطعتم حديس ضعيف. ولكن العمل عليه عند الفقهاء. ولكن ما معناه الشبهة القوية ليس اي شبهة الشوم امانة؟ القوية. القوية

ليس اي شبهة ولذلك تجدهم يختلفون في بعض الشبهات - [01:01:34](#)

هل هي قوية فتسقط الحد ليست قوية فهي تسقط الحد. كرائحة الخمر مثلا. الاحناف يقيمون المالكية عفوا خلافا للجمهور. يقيمون حد الشرب بالرائحة ما سبب الخلاف الخلاف في نوعي الشرب. هل هو شبهة قوية؟ تستطيعات ام شبهة ضعيفة امريكية؟ شبهة ضعيفة - [01:01:48](#)

خرج من رائحة الخمر انه شرب خمرة. الزوج يقول لي لا شبهة قوية لانه ربما يكون شربها ناسيا. ولا يعرف انها خمر يظنها ماء او شرب مكرهة فهمت؟ فلا بد ان نراه يشربه وهكذا. فاذا قد يختلفون في بعض السور. اذا الشيخ هو يحتاج ان يعترف - [01:02:12](#) يا ليت بشهود لأ لابد من الشهود ما هو الشهود يا شالون شوربة ويشهدون انهم رأوا ويشرب خمرها هدا في ويقول انا لا ليقل قوله هذا لانه لو ظن انه ماء سيمج من اول شربة. كونه استمر في الشرب هذا خلاف هذا كذب - [01:02:33](#) نعم طيب قال وهذا قول ضعيف لان المؤدى ذلك الا تقبل الشهادة في الحدود لانه غير مقطوع بصحتها وهذا لا يقول به احد يعني قول القرخي بانه يرد خبر واحد في الحدود يلزم منه ان يرد - [01:02:51](#)

مليار ده ماله؟ شروط الحدود وهذا لا يقول به احد. الحدود تقام بالشهادة باتفاق. نعم المسألة الثالثة او الرابعة ماذا؟ ان حديث الاحاديث يعمل به فيما عمل به البلوى. وحديث الاحادي يعمل به في الحدود كسائر الاحكام. المسألة الثالثة - [01:03:05](#) حديث الاحاد يعمل به حتى وان خلف القياس. اصلا مقدمة هذه المسألة فيها نظر وهو انه يمكن ان يوجد في الشريعة شيء شيء ها؟ مخالف. مخالف للقياس. وهذا ذكرناه قبل ذلك كثيرا. انه لا يوجد في الشريعة ماذا؟ لا يوجد في الشريعة شيء مخالف للقياس والابن القيم اطال الكلام. في هذه المسألة - [01:03:26](#)

الموقعين وقبله شيخ الاسلام. هم يقولون لو افترضنا يعني اللي يقول لك حديث لان الفقهاء يدعون ان كثيرا من احاديث الحياة تخالف القياس. ها لو افترضنا ان هنالك احاديث احادي يخالف القياس. هل نأخذ به ام لا؟ طبعا يؤخذ به. ولكن لا يوجد اصلا مخالفة للقياس - [01:03:47](#)

طيب قال اي خبر الواحد مقدم على القياس فيقبل ويؤمر بهم ولو خالفهم ونسبه عمر بن الخطاب الى عامة الفقهاء وذلك باجماع الصحابة رضي الله عنهم على تقديم خبر واحد على القياس. فلا يستعملونه مع وجود النص. فقد ورد عن هشام ابن - [01:04:03](#) عن ابيه عن عمر رضي الله عنه نشد الناس نشد الناس اي نادى الناس اشهد ان من سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال وفي السقة فقال المغير انا سمعته - [01:04:26](#)

وضعوا فيه بغرة بغرة عبد او امة او غرة قال ان عبد وانا الغرة بمقدم الرأس يعني بعثت بعبد او امر. نعم الغرة مقدمة من الرأس في اللغة اصلا. نعم. صح؟ نعم. هنا مرور العتق. المراد العتق هنا - [01:04:45](#)

بمن يشهد معك على هذا فقال محمد ابن اشهد على النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذا ومثل تقديم خبر صائم تمر اه مصره على القياس الذي هو رد مثل اللبن المحلوب من من الممرات لان القياس ضمان مثلي بمثله والتمر ليس مثل اللبن - [01:05:09](#) تاريخ المزراء ان النبي عليه الصلاة والسلام قال من اشترى شاة مسررة فهو بخير نظيرين بعد ان يحلبها. اما ان يمسكها واما ان يردها وصاعا من تركه. اما ان يمسكها - [01:05:40](#)

هي الشاة التي لم يحلبها صاحبها اياما حتى يمتلى ضلعها باللبن فتخدع المشتري. فاذا ترى المشتري يظن ان لبن كثير دائما ثم تبين له خلاف هذا هذا غش الان. نعم. البيع صحيح. ولكنه الفسخ اذا اراد. ولو فسخ يرد الشاة - [01:05:52](#)

وارض بقى صاعا من تمر مكان اللبن الذي حلبه. فيقول هذا خلاف القياس الجمهور عمرو امام الحديث خلافا للاحنافي طيب ما هو كيف يكون خلافا للقياس؟ عليه ان يرد بنفس اللبن. نفس اللبن. ولماذا وليس خلاف القياس؟ نعم لماذا - [01:06:12](#) لماذا؟ لان لا يعرف اه لانه لا يعرف مقدار اللبن الذي لها في ملكه ومقدار اللبن الذي نمى في ملك البائع والان اذا رد اللبن لا نعرفه. فده لسه خلاف القياس اصلا. يبقى لا موافق للقياس. فهمت؟ انا قلت لكم يا ابن القيم فعلا موقعين - [01:06:29](#)

رد كل المسائل التي قيل انها على خلاف القياس ومبدأها للقياس ومنها هذه المسألة اذا نفهم معنى القياس الذي هو يريد يرد الشيء بالسحب القياس الذي يريد ان الاصل ان اللبن مثلي. اه. المثلي عند الجمهور الفقهاء هو المكيل والموزون. ما معنى مثلي؟ كل ما يكال

ويوزن عند جمهور الفقهاء يرد مثله. فانت حللت لبن بلقيس ان ترد لبن. فقالوا خلف القياس في مسألتين اول شيء خالفه في نوع المردود انه تمر وليس لبن. والشية الثاني انه جعله محددًا صاعا. نعم - 01:07:13

كان ممكن ان يقول مثلا صاعين من تمر او يرد تمرًا كما يساوي اللبن لو حلب صاعين من لبن يرد صاعين من تمر ثلاث اصعب من لبن يرد ثلاث اصعب من طعن لكنه لم يقل هذا حتى الان جعلها صاعا واحدا. كل هذا - 01:07:31

بسبب انهم ظنوا ان هذا التمر مقابل اللبن المحلوب. لا أبو مماثل وهذا ليس مماثلا له لانه لا يدري كما قلت قدر اللبن الذي نمت في ملكه لانه عندما اشترى الشاة قبل ان يشتريها كان في ضرعها لبن وهذا لبن مملوك للبائع - 01:07:46

ثم لما بقيت عنده يوم او يومين زاد هذا اللبن والآن نستطيع ان نفرق بين اللبن الذي يملكه واللبن الذي كان يملكه البائع حتى يرد له. هو اطعمه واشربه. اليس الله يعني ان يأخذ لبن - 01:08:02

في كل عندما يرد لماذا؟ لانه يرد مع ثمرة ومع ذلك هو اطعمه كيف تجيب؟ انه كان في ملكه الان الخراج بالضمير. نعم الخراج بالضمان. الخراج بالضمير. نعم. الخراج هو الربح والغنم. هذا الرجل استفاد من اللبن؟ نعم استفاد - 01:08:16

طب لماذا يرد وهو صاع من تمر؟ حتى يقطع لقطع النزاع لان المشتري البائع الان سيقول انت تريد ان تفسخ البيع انت انتفعت بشاته انتفعت بشية ولا قال له المشتري انا اطعمتها - 01:08:43

وهذا اللبن مقابل الطعام سيقول له البائع كم اطعمتها فقاطع النزاع بتحديد قدر التعويض سيتنازعون ولا يستطيع البائع المشتري ان يقيم بينة على بقدر طعام الذي اطعمها مثلا. فهتم المصري هو قد - 01:08:58

وفي خلال اسبوع كان يأخذ منه اللبن. ثم تبين له هذا بتبيب مثلا هل يرد فقط يعني ساعة او لكل يوم ساعة؟ لا يرد صعب واحد ولكن هناك خلاف بين اهل العلم اصلا - 01:09:20

في خيار العين هل يثبت على التراخي ام يسقط فهتم الازهر انه بعد العلم يسقط الى تراخي انواع الخيارات في البيع سبع خيارات بعد ما وصل الى اكثر من هذا - 01:09:36

من خيارات الفسخ من الخيارات في البيع الخيار العادي وخيار العيب الازهر فيه انه على الفور وليس على الطرف. لانه لو قلنا انه على التراخي سيؤتي هذا للنزاع الى التراخي الى متى يعني؟ يعني انت الان اشتريت سلعة وظهر لك فيها اي سلعة - 01:09:54

يا هاتفي اول ما تعمل معي من الود ان تردها فورا. لو تأخرت في الرد. انت رضيت بهذا العيب فلا يجوز الفسخ. فالذي يبقى اسبوعا هذا يعني هذا كثير. نعم - 01:10:07

عن ما لك تقديم القياس اي انه احكي عن ما لك رحمه الله تقديم قياسي على خبر واحد وذلك لاحتمال كذب الراوي وفسق وخطأه واحتمال النسق ونحو ذلك ممن لا يحتمل بالقياس - 01:10:20

وهذا الذي ذكر رحمه الله عن الامام مالك هو المقرر في اصول الفقه المالكي وجزم به القرافي في التنقيح ومنهم من حكى عنه قولين وهو الذي نقله القاضي العباد ومنه رشده - 01:10:41

التعقيب خلاف ما ذهب اليه المؤلف هو الرافي ورواية الصحيحة عن مالك رواية مدنيين مدنيين ان خبر واحد مقدم على القياس وقال القاضي بيات مشهور مشهور مذهبي ان الخبر مقدم. قاله الم يقل العلم الطيب - 01:10:57

وهو رواية المدنيين ومسائل ومسائل مذهبية تدل على ذلك كوسائل المسارات ومسألة مدح ومسألة غسل اليدين لما احدث في اثناء الوضوء. مساء المذهب مالك تدل انه يقدم خبر لواحد على - 01:11:22

على القياس مثل مسألة بالمصرات. قال باحاديث المصرفة لخلاف القياس. مسألة النطق اي نطح لا نضح يرسم بول الغلام ويغسل من بول الجرير. يقولون الرش من بول الغلام خلاف القياس. لان القياس ان يغسل. فهتم؟ هل يجوز تراقب هذه السلسلة مسائل - 01:11:41

كثيرا مئات المسائل ابن القيم تتبعها. في اعلام الموقعين يدعوهم يدعون وليست خلاف القياس. هم يدعون انها خلاف من اول

الطهارة الدائم والمثل وقال الله في القياس ها الانتفاع بالمركوب والمرهون - [01:12:03](#)

الانتفاع بالمركوب والمحلوب في الرهن. قالوا انه خلاف القياس بيع السلم قالوا انه خلاف القياس. مسائل كثيرة في البيوت. مسائل كثيرة. والمعاملات والعبادات قالوا لا خلاف القيام اسلام ما حاول يشجعني لا هو استباحة المسألة التيمم - [01:12:21](#)

غرف الحدث والاستباحة للصلاة نعم هذا سبب من الاسباب. هذا سبب من الاسباب هل له كتاب سالم اذكر بعد هذا الكتاب هذا الكتاب المناسب مختصر التحرير. الشرح المختصر التحليل للشيخ ابن عثيمين ولابن النجار - [01:12:40](#)

الكوكب المنير حاجة مناسب مختصر ويعني يعتبر اكبر كتب الحنابلة في الموسيقى مختصر التحرير شرح الشيخ ابن عثيمين على متن الحنابلة بصراحة الشيخ ابن عثيمين لكن لم يكمله. موجود في مطبوع فيك مجلد كذا كبير حواليه قريب من الف صفحة -

[01:13:28](#)

انه لم يكمل عليه رحمة الله قال ابو حنيفة ليس بحجة ان خالف الاصل او معناه اصوله او معناها ان خالف الاصول او معنى اي ان خبر الواحد ليس بحجة ان خالف الاصل. وهي الكتاب والسنة والاجماع او خالف معنى الاصول - [01:13:51](#)

هو القياس لانه فصل من الاصول. وهذا مقيد بما اذا كان الراوي غير فقيه. فترد وترد روايتكم ان خالفت القياس وهذا قول الحنفية وردوا حديث القضاء بالشاهد واليمين لانه مخالف للقرآن او في دعم آ للقرآن في زعمهم. وردوا حديث الرد - [01:14:17](#)

بالتصريح حديث المسرة يعني ردوه لان لوالده لان رواه راويه ابو هريرة رضي الله عنه وابو هريرة رضي الله عنه وهو ولانه مخالف للقياس حيث ان الاصول تقضي ان يكون الضمان بقدر - [01:14:40](#)

يعني يكون اللبن باللبن انه ليس معروفا بالفقه كان معروفا بحفظ الرواية. طب انا كلامي ضعيف جدا قد يردني كثيرا من الاحاديث. صح في جميع الاحكام ولو زاد على ما في القرآن او كان مبني له. وكان مبني له؟ مبينا - [01:15:04](#)

الشريعة لا تتناقضوا فان وجد ذلك حسبي الله. يعني لو افترضنا ان هناك تعارض ما يظنه المجتهد. نعم سيكون هناك جمع او نسخ او ترجيح. نعم يقول فعلت امر باسمي ها؟ بالضبط - [01:15:31](#)

مما ينبغي ان يعلم ان القياس الصحيح موافق لنصوص الشريعة. لان القياس كما يقول ابن تيمية من العدل الذي بعث الله به رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس في الشريعة ما يخالف القياس الصحيح. ومن ادعى وقوع الاختلاف بين الخبر والقياس فاما

ان يكون قياسه - [01:16:00](#)

سوف والله اعلم. هذا كلام مهم؟ الغلام في الاول المباحث اللفظية من اهم المباحث في علم الاصول قوله ثم ها هنا يشترك فيها الكتاب والسنة يهتم علماء الاصول بمباحث الكلام واقسامه وهي وباحث نحوية وبلاغية وذلك - [01:16:20](#)

هي المدخل الى اصول الفقه. حيث ان ان الاصول يعتمد على الكتاب والسنة وفهم الكتاب والسنة والاستدلال. به متوقفان على معرفة اللغة العربية لانهما بلسان عربي مبين. ومن لا يعرف اللغة لا يمكنه استنباط الاحكام من الكتاب - [01:16:48](#)

وقوله ثم ها هنا ابحت الاباحث جمع بحث ومعلومة التفحص والتفتيش يقال بعث التراب ونحوه عن مكان من شيء او للكشف عنه. واصطلاح اثبات النسبة الايجابية او السلبية بين الشيئين بطريق الاستدلال - [01:17:10](#)

ايجابية من يدافع العملية عكس السلبية ايجابية ايجابي بعكس السلب. اثبات عكس النفي الايجابية والسلبية من جميع الاثبات والسلبية نفي قوله منها اللغة اي من هذه الاباحث اللغات وهذا هو المبحث الاول واللغات جمع اللغة وهي اصوات - [01:17:40](#)

يعبر بها كل قوم عن اغراضهم قوله توقيفية اي تعليمية علمنا الله تعالى اياه قوله قال في المتن ماذا؟ اللغات توقيفية للدور توقيفية. اه. يعني الله هو الذي علمنا اياه. تمام؟ نعم. للدور ظاهره ان لا ما للتعليل. وان الدورة عند كل اللغات توقيفية. الدورة - [01:18:05](#)

توقف الشيء على شيء اخر تليفون الدوري عند المنطقة الضوء توقف الشارع على شهادة يلزم منه التسلسل. يلزم منه التسلسل. وهذا غير مراد. انما الغرض بيان اختيار القول بالتوقيف لان القالب الاصطلاح يلزم منه الدور. فكان الاولى ان يقول اللغة التوقيفية منعاً

للدور - [01:18:32](#)

منعاً حتى لا يوجد هذا للضوء فما هو الدور؟ هذا الدليل القائم بالتوقيف. توضيح الدور اننا اذا قلنا الصلاحية هنا والقول الثاني ان

لغات ماذا؟ اصطلاحية. ما معنى اصطلاحية اتفق عليها الناس. يعني الناس اجتمعوا وقالوا سنسمي هذا الشيء اسد. ونسمي هذا الشيء حمار. فهمت؟ ان قلنا الهيئة الصلاحية فان الاصطلاح لا يتم - [01:18:55](#)

خطاب ومناداة وداعا للاشتباه للوضع. وهذا لا يكون الا بوجود لفظ معلوم يعرفونه قبل الاشتباه بالصلاح. ما معنى هذا يقول للناس الصليحية يلزم من هذا ان يتكلموا مع بعضهم قبل وضع الاشياء. فاذا تكلموا مع بعضهم معنى ذلك ان الكلام موجود اصلا - [01:19:16](#)

هم يجتمعون لاي شيء يسموا الاشياء صح؟ نعم لكي يشتم ولا بد ان ينادي بعضهم بعضا. ندم على قول الاصطلاح لا يتم الا بخطاب ومناداة. الاصطلاح ان الاتفاق لابد ان يجلسوا مع بعض ويقولوا لنا ما رأيكم؟ ماذا نسمي هذا الحيوان - [01:19:33](#)

بعضهم يقول اسد. بعضهم يقول حمار. فهم اصلا يتكلمون. فهذا يلزم مني يلزم منهم هذا الدور انت اثبتت كلامه قبل اتفاقهم. وانت تقول ان كلامهم بعد اتفاقهم. فهمت؟ فهمت المسألة؟ نعم. طيب وقيد الصلاحية. طبعاً - [01:19:48](#)

مسألة اللغات التوقيفية والصلاحية المسألة التي ليس لها فائدة في اصول الفقه الاصل وان كان الاقوى فيها قول من قال ان اللغات توقيفية من جهة اصلها. اما من جهة تطورها فهي اصطلاحية. لان الله علم ادم الاسماء كلها - [01:20:05](#)

اسماء كل شيء قائد ابن عباس حتى الدلو والفأس لكن اللغات ده تطور لصالح الناس تتغير. لكن اصل لغات توقيفي. طيب قوله قيل اصطلاحية قول وقيل اصطلاحية هذا القول الثاني هو الله هو موضوع هو موضوع قول في توقيفية او اصطلاحية وهو ان الاصطلاحية - [01:20:25](#)

باستلاح الناس ووضع ووضع اهل البشر واحد او جماعة استلموا عليها قوله فالامتناع فهم التوقيف بدونه. هذا دليل القول الثاني والضمير في قوله بدونه عائد على الاستيلاء. والمعنى لان فهم ما جاء - [01:20:48](#)

توقيفا لا يكون الا بعد التقدم اصطلاح. فهمت وقيل اصطلاح هذا القول الثاني في موضوع هل اللغة التوقيفية والصلاحية؟ هذا القول الثاني في هذه المسألة. وانها الصلاحية اي عرفت باصطلاح البشر ووضعها البشر - [01:21:14](#)

واحد او جماعة اصطلاحوا علينا لا نعرف من وضعها واحد او جماعة. طبعاً الذين يقولون بالتوقيف يقولون هذه دعوة لا دليل عليها نقول لهم من اجتمع واين اجتمعوا؟ وما الدليل على هذا؟ كل هذا غيب ليس عليه دليل - [01:21:34](#)

قول الامتناع فهم التوقيف بدونه. هذا دليل القول الثاني والضمير في قوله بدونه عائد على الاصطلاح. يعني لا يمكن فهم التوقيف بدون الاصطلاح. والمعنى انها لان فهم ما جاء توقيفا لا يكون الا بعد تقدم الاصطلاح - [01:21:49](#)

هذا اللي يلزم لاننا نقول ان لانها توقيفية بالنسبة لادم. الله علم ادم. وادم علم اولاده. فهمت وذلك بان يكون لفظ صاحب التوقيف معروفا للمخاطب باصطلاح سابق اللفظ صاحب التوقيف هو الله عز وجل - [01:22:03](#)

لابد ان يكون معروفا للمخاطب هو ادم لصالح سابق. هذا لا يلزم لان الله قادر ان يعلم ادم بدون اصطلاح سابق. فهمت؟ لاننا نقول لله توقيفية فهذه خارجة عن عقول البشر. الله علم ادم الاسماء كلها بنص القرآن - [01:22:20](#)

قوله وقال القاضي لقولين جائز في الجميع وفي بعض والبعض لا يجوز ان تكون اللغة كلها توقيفية ويجوز ان تكون اصطلاحية وقوله وفي البعض والبعض وبعض ادخلها المتكلمون كما قدمت في اول الكتاب في اصول الفقه - [01:22:33](#)

كلام الشاطي بانه قائل وكل مسألة في اصول الفقه لا يترتب عليها عمل فهي عارية وان ادخلت فيه وفي خارج الاصول قوله اما الواقف فلا دليل عليه عقلي ولا نقي اي اما الواقع من اللغات هل هو التوقيف او الاصطلاح فهذا لا - [01:23:05](#)

في معرفتي يقينا. لا يستطيع احد ان يطمع في ان يعرف هذا يقينا. هذا امر غيبي اذ لا دليل عليه من النص ولا مجال للعقل في معرفته. واذا كان الامر كذلك فما فائدته - [01:23:29](#)

في اصول الفقه. ان هذا البعث لا فائدة منه. لان الذين بحثوا بحثوا من علماء الاصول والعربية لم يصلوا ولن يصلوا الى نتيجة قاطعة وقاطعة لا يترتب بها تعبد. ولا تدعو الى معرفتها حاجة - [01:23:46](#)

رغما رغم ابن غايب ادعاء الغيب رجما بالغيب اي ادعاء بالغيب علم الغيب. وقد نقل السيوطي عن ابن السبكي انه قال الصحيح عندي انه لا فائدة لهذه المسألة وهو الذي سحر ابن الانباري وغيره وغيره. ولذلك قيل ذكرنا في ذكرها في الاصول فضول. الفضول

يعني زيادة - 01:24:11

ان فكر هذه الفضول والزيادة جمع فضل ذكر وفيان بالاصول زيادة لا فائدة فيها وقال بعضهم هذه مسألة طويلة قليلا منه قليل الليل. نقول مسألة طويلة الذيل اي الكلام فيها كثير ذيل وطويل. ها؟ قليلة الليل يعني لا تنال منها اي - 01:24:35
ايه فائدة؟ منا لاخذ لا تأخذ منه اي فائدة. اللي كل موضوع الكلام فيه كثير بدون فائدة تقول عنه هذا. هذا موضوع طويل الذيل قليل النيل نعم؟ هذا جبال كيف يسموه الشيخ؟ مستهز العبارات فيه ولا لا - 01:24:58

هذا فيها سجر. اه سجدة. فيها سجع الليل والليل قوله فيجوز فيها اثنين فيها سبعة وفيها اجناس ناقص. الجناس الناقص هو ان تكون الكلمتان متشابهتان في الحروف تختلفان في حرف واحد او حرفين. الكلمتين هنا تختلفان في الذال والنون فقط. نعم -

01:25:15

خلق العلم في الانسان بدالاتها على كما قلنا لا يحتاج لا يحتاج ادم ان يكون عالما باصطلاح الله عز وجل قبل ان يعلمه ما يجوز ان يخلق له فيه العلم - 01:25:42

فهذا دليل بالتوقيف دلالاتها متعلق بالعلم. والمعنى ان التوقيف ممكن وذلك ان الله قادر على ان يخلق في الانسان علما ضروريا بالالفاظ اولادها فيعرف فيعرف منهم فيعرف من غير فهم سابق. كالطفل مع ابويه. وهذا دليل ايضا - 01:25:57
الطفلة الصغيرة فباباي في نادي السلام قبل ان يتكلم يفهم قوله وابندائي وابنداء قوم حاجة ويتبعهم الباقون قوله ابتداء هذا معدوفا على خلق والمعنى ان الاستلام ممكن ايضا فيبدأ قوم بوضع الالفات للامور التي يحتاجونها ويعينهم الله تعالى ثم يتبعهم الباقون ويحصل - 01:26:21

بينهم بالاستلام. حين هذا جائز وهذا جائز. التوقيف ممكن والاصلاح ممكن ولكن القرآن دل على التوقيف وعلم علم الاسماء كلها. يمكن في الاصطلاح ان يبتدى قوم بالوضع يعني عشرة مثلا يجتمعون فيضعون الاسماء. والله يعينهم على هذا على هذا الوضع - 01:26:50

يلهمهم ثم يتبعون باقي الناس قوله ثم قال ويجوز ان تثبت الاسماء قياسا القائل هو القاضي يعقوب من الحنابلة كما في الروضة وهذا البعث الثاني من ابحاس اللغة وهو تثبت الاسماء قياسا وما داموا ان العرب اذا سمت شيئا بسم - 01:27:07
بسم لاجل صفة فيه ثم وجدنا تلك الصفة في شيء اخر فهل يطلق عليه ذلك الاسم؟ مثل لفظ الخمر يطلق على عصير وادي تسمية وهي مخابرة مخابرة العقل اي الاسكان. فاذا وجدنا هذه الصفة في النبيذ سميناه قمرا في الودير - 01:27:33
على اخر المال النباش النباش الذي ينبش القبر ليخرج الميت يسرق الميت او يسرق الكفن معلم باش يقطع القبر حرز للقفاء. فهتم وهو سارق الكفن. اما الشيخ اذا سرق ذهب او شيئا يدفن معه. نفس الشيء - 01:28:00
يبيع فقير حقير ليس فقير وهو سارق الجفني فتقطع يده يده على احد القولين. ومن ذلك امر آآ ومن ذلك عمل قوم لوط. فهو يوجب الزنا على احد الاقوال بوضوء الشافعية خلافا للجهمور الذين قالوا بقتله على الصحيح - 01:28:40
هادي مسألة فيها خلاف اه فيها خلاف ويترتب عليها شيء المسألة السابقة. مسألتني السابقة للصباح والتوقيف تعرف ان الذي ترتب عليه؟ الاول يجوز ان ان تسقط ان تسبت اللغة قياسا. وهو - 01:29:04

واختار ابن قدام الامام احمد رحمه الله في رواية الاسرى عمر رضي الله عنه انه قال الخمر ما قام ولا قال ما غير العبد قيل له كل نبي غير الارض فهو خير؟ قال نعم - 01:29:30

قوله يجوز ان تثبت الاسماء قياسا مثله قياس التصريف وهو القياس المعروف عند الصرفيين. كقولهم ان العرب صغروا الاسم مثلا كتاب وكتيب يقاس عليه كل اسم ثلاثي وان لم ينطق به فيكون تصيره على فؤيل فيدل ذلك على جواز القياس. اذا ما دليل -

01:30:00

الذين قالوا بي القياس في الازمة. لابد ان تعلم ان محل النزاع والاسماء التي ليست اعلاما الاسماء التي فيها سبب للتسبيح يا الخمر كالزنا. الخمر له معنى ومقام العقل. الخمر عند العرب كان يطلق على العنب اكثر مما يطلق. قال لقس عليه مثلا خمر من من التمر -

قل هو خمر ايضا الذين خلقوا من باب القياس قالوا يسمى الخمر ان القبر خمر ايضا وبالذين لا يقولون بالقياس. ماذا سيقولون؟ سياترّب الان عندهم انه الولايات من تحريم الخمر الى زكاة المسكرة. ولذلك الاحناف عندهم ماذا؟ ان الخمر لا تحرم الا اذا كانت من العنب. يحرم القليل والكثير. اما من غير العنب - [01:31:11](#)

لا تحرم الا اذا اسكرت. يعني ممكن تشرب خمر قليلا من غير الالم فهمت؟ لابد ان تتحقق العلة لانها غير العلم يسمى خبرا. فهمت طيب الذين يثبتون ان الذين يقولون الاسماء تثبت بالقياس - [01:31:32](#)

يقولون الحكم ثابت بالنص الذين يقولون الاسماء لا تغو بالقياس يقول الحكم ثابت بالقياس. وما ثبت بالنص اقوى من مثابة المقياس. فانت اثر الخلاف هنا طيب ما دليل الجمهور الذين يقولون ان اسماء ابو قيس؟ قياس التصريف - [01:31:50](#)

عنا العرب الفضل والالفاظ في في الصف. مم. قالوا مثلا العنب صفات جمع على جميل. فقالوا كل اسم ثلاثي على نفس الطريقة وهكذا طيب عمرو بن الخطاب والحنفية ابو عمر الشافعية - [01:32:07](#)

وهذا القول الثاني وهو قول الحنفي هو اكثر الشافعي وبه قال ابو الخطاب من الحنابلة ودليلهم ان العرب اما ان تكون وضعت الاسم لهما بعد له لهما معا فلا قياس. وانما هو وضع منهم لا منة - [01:32:22](#)

واما انها وضعت لواحد منهما فليس لنا ان نتعدى ونزعم ونزعم ان او يحتمل انه ودع فليس لنا ان انتم انا ما دليل ما دليل

الملايين؟ افرغه الله الذنوب - [01:32:42](#)

دليل المانعين الاعلاف والشافعية ومن وفقهم يقول العرب اما ان تكون وضعت اسم لهما معنى. يعني وضعت اسم الخمر لخمر العنب ولخمر التمر معا بلا قياس خلاص لا نحتاج الى قياس لان العرب اصلا سمت هذا خمرًا وسم شهادة خمرًا. واما ان تكون وضعت وانما هو وضعه بينهم لا منه. هم الذين وضعوا الاسماء للمعنيين. واما وضعته - [01:33:06](#)

كل واحد وضعت والده في الخمر صحيح وضعت الغمر الى العنب فقط وليس لنا ان نتعدى نحن نتجاوز وضع العرب. ونزعم انهم

وضعوا الخمر للثاني الذي هو التمر واضح هذا - [01:33:29](#)

او احتمال ثالث او يحتمل انه وضع لهذا او ذاك فليس لنا ان نتحكم. عندنا ثلاثة احتمالات اذن. الاحتمال الاول انهم وضعوا نسمة. هذا

دليل الذين يقولون لا قياس في اللغة - [01:33:41](#)

الاسماء يعني. الاحتمال الاول ان العرب وضعت نسمة للفظين للتمر والعنب. هذا خمر وهذا الخمر خلاص نأخذ بقوله. الاعتماد الثاني وضعت لاحدهما فليس لنا ان نتعدى اللي تحكم ونقيس ونسمي الثاني خمرًا وهو التمر. الاحتمال الثالث وهو الاحتمال لانها وضعت

الخمر لهذا فقط او للتمر فقط وليس - [01:33:51](#)

الفائدة دليل على ترشيح احد الاحتمالين. فليس لنا ان نتحكم ونحكم بماذا؟ نحكم باننا بل نتوقف نتوقف حتى يتبين لنا ايهما ارادته

العرب؟ ارادته الخمر العنب؟ ام ارادته الخمر بغير العنب؟ مفهوم هذا؟ نعم. طيب خلاص انتهت المسألة هكذا - [01:34:15](#)

الازهر فيها مذهب الجمهور. للدليل الذي ذكر مسألة ماذا؟ قياس التصريف في الاسماء. طيب ما فعلت ذلك؟ ذلك ترجع الى خلاف في

المسألة. يعني ثمرة الخلاف. ما ثمرة الخلاف في هذه المسألة؟ نعم - [01:34:31](#)

من يقول بقيادة يسمى الدبب خبرا ويكون تحريمه بالنص. النبذ يعني من غير العنب. نعم. ومن لا يقول به يحتاج في اثبات الحكم

الى القياس الشرعي. طب ما الفرق ايضا ما ثبت بالنص اقوى مما ثبت - [01:34:45](#)

بليقيس فهمت هذا؟ طيب. عفوا هنا اقول وضع منهم لا منا. منهم من العرب منا نحن قوله والكلام هو قلب منتظم من الاصوات. هذا

البعث الثالث من ابحاث اللغة وهو تعريف الكلام واقسامه - [01:35:01](#)

والانتظام هو التهديد للاصوات المتوالية على السمع قوله المسموع هذا قائد المخرج الحروف المكتوبة قوله متعمدة على المقاطع.

هذه صفة الاصوات مثل باق اوف لان حرفان وقد قص النحويون الكلام بما تضمن كلمتين بالاسناد وذهب كثير من اهل الاصول الى

ان الكلمة الواحدة - [01:35:24](#)

ان مباحث الكلام هي مباحث لغوية فيرجع فيها الى تعريفات اهل اللغة. مم. يعني مثلا ان قام زيد هذا الكذب. اما ان قام ليس بكلام. فهت؟ طيب جمع كلمة ان الكلام جمع كلمة وهذا فيه نظر والظاهر ان جمع كلمة - [01:36:00](#)

لبنة لبنة ولبنة لبنة ولا بنفس الوزن يعني النبي لا يلحق الحجر نقول كلمة وكلمة. لبنة ولبنة شجرة نعم فالجمع لبنة ولبنة مثل كلمة وكلمة قال ابن هشام والكلم واحدة كلمة - [01:36:25](#)

قوله ولي الله لماذا الوضع يقتضي الاختصاص بالحقيقة للحيوان دون المجاز كاسد للشجاع. نسيت البحث الحقيقة والمدينة له فليس كلمة على هذا كلمة ليس كلمة على هذا يعني لفظ الاسد ليس كلمة على الشجاع - [01:37:00](#)

ولو قال لي الضغط المستعمل في معدن مفرط كان اجود لان الاستعمال اعم من الورع فيشمل الحقيقة والمجاز. يعني عندما يقول لفظ الموضوع هذا سيكون للحقيقة فقط اما الافضل ان نقول ماذا؟ ان الكلمة هي اللفظ المستعمل. الاستعمال هي جاءت من الحقيقة والمجاز. اما لو قلت لفظ الموضوع سيشمل ماذا - [01:37:28](#)

الحقيقة فقط لان العرب الذين يثبتون المجازي يدعون ان العرب عندما وضعت اللفظة وضعته للحقيقة بدخول في تعريف الكلمة الكلمة هي اللفظ الموضوع لمعنى سيكون هذا التعريف داخلا في الحقيقة فقط - [01:37:51](#)

اما اذا قلت اللفظ المستعمل في معنى مفرد فهذا يدخل فيه الحقيقة والمجاز. فهت الفقر من التعريفين؟ الفرق بين التعريفين فهتته؟ تعريف الذي ذكره الماتن الموضوع له معنى لن يشمل المجاز - [01:38:06](#)

لان المجاز اللفظ لم يوضع للمجاز. وضع اولا للحقيقة ثم انتقل الى المجاز. انتقل به الى المجاز كما سألت. هذا عند من يثبت المجاز في اللغة والاولى ان يقال لللفظ المستعمل حتى يدخل ماذا؟ المجاز. المجاز والحقيقة - [01:38:20](#)

وخاصة بالعربية الكلام بالمفيد هاي العربية النحويون يعني تقصد به الافادة والمراد بالمفيد ما دل على معنى يحسن من المتكلم السكوت عليه حيث يقنع السامع ولا ينتظر مزيدا من المخاصم - [01:38:35](#)

وقوله وهو الجمل المرقبة بالفعل وفاعل او مبتدأ وخبر لابد ان يكون جملة او الله قوله وغير المفيد كلمات. اي ان غير المفيد لا يطلق عليه كلام. وانما هو كلام - [01:39:03](#)

وليس مراده فان الكلام يطلق على المفيد وغيره وهو اهم من الكلام من جهة المعنى وانما النوايا المفيد لا يسمى كلاما في تقسيم الكلام من حيث استقباله الى حقيقة ومجاز وما من عوائد الالفاظ. فالحقيقة من صفات الالفاظ يعني - [01:39:30](#)

الحقيقة المجال من صفات الالفاظ العوارض للمعارض والعارض والذي يعرض الصفة الحقيقة هي كاسد للحيوان قوله ان كان بوضع اللغة وهي اللغوية او بالعرف. الى اخره الحقيقة ثلاث سنوات النوع الاول اللغة - [01:40:05](#)

وهي اللوح المستعمر فيما وضع له في اللغة كالصلاة. فان حقيقة اللغوية الدعاء والصيام. فان حقيقة اللغوية الامساك صياما وخيرا صائما تحت العجاج واخرى تغلو كل جامد. البيت؟ اللجوء. تكون البيت - [01:40:31](#)

الخيال والصيام اي خيل ممسكة وخير وخير غير ممسكة. ممسكة قيل ممسكة عن الجري وقيل ممسكة عن العلف عن الاكل حتى تكون خفيفة الوزن. تحت العجاج اي واخرى تغلو كل جمعة. اللجمة واللجام وتغلك وتعض. يعني الخيل من شدة الجوع يا ما لك؟ تأكل الحبل الذي تربط به - [01:40:53](#)

يمسك عن الاكل سهم او الجلي القولان احتمالان بالراحة اما صيام امسك اصحابه عن الجري واعدوها للقتال واما انهم امسكوها للطعام حتى يخف وزنهم حتى يقل وزنها وتكون سريعة في الجري - [01:41:20](#)

المهم هشام من البيت مانع الصيام. الصيام حققته الاغنية الامساك عن الجري والحركة وقيل عن العلف الطعام الذي تكونه الحيوانات فوق هو طعام الحيوان كالدابة فانها في اللغة اسم لكل ما على الارض. ثم قصها الارض - [01:41:39](#)

بذوات الاربع كالفرس وهذا من تخصيص الاسم العام لبعض المسميات. وفيه نوع اخر وهو اجتهد الاستعمال الاسمي في غير ما وضع له كرواية لقدر الحاجب فهو حقيقة عرفية باعتبار الاجتهاد. باعتبار استعماله في غير موضوعه الاصلي - [01:42:12](#)

الشرقية وهي وضع لهم في الشرق الثلاثي فان حقيقتها الشرقية الاقوال والافعال المعلومة المفتحة بالتدبير المختمة بالتسليم.

والزكاة حق واجب في المال المخصوص. بطائفة او جهة مخصوصة قوله وانت لقوم الشباب - [01:42:33](#)
وقالوا اللغوي وزيادات شروط يعلم ان مذهب الفقهاء اثبات الحقيقة الشرعية وان الشرع خرج بارفاد الوضوء. والصلاة والصيام
والاحتقان والحج والزكاة اذا خرج بها عن وضع اهل اللغة اهل اللغة ووضعها بما يفيد المعنى الشريف. فيكون الشارع وضع ابتداء -
[01:42:54](#)

وزعم مقام انه لم ينقل شيء بل اسم باق على ما هو عليه. وزاد الشر عليه شروطا شرعيا فايام مجازات لغوية طلبت في المعاني
الشرعية لكثرة على لسان اهل الشرع فالصلاة لغة الدعاء هذا مراد للشرع - [01:43:25](#)
ملاحظ في نظره لكن ضم اليه اشتراطه. انضم اليه اشتراط الركوع والسجود الى اخره يعني هناك خلاف بين اهل العلم في ذات
الحقيقة الشرعية. الصحيح اثباتها. الذين يلفون يقول انها ماذا؟ مجاز. دي مش حقيقة شرعية. قال والاول الازهر. ما هو الاول -
[01:43:46](#)

اثبات الحقيقة الشرعية. فانه معلوم شرعا ان الصلاة في لسان الشرع واهل الشرع لذات الازكار والاركان. الصلاة نفسها اقوال وافعال
مخصوصة مفتوحة بالتكبين المختمة بالتسليم وهذا ليس له علاقة بالدعاء - [01:44:05](#)
فاذا معنى جليد الان جاءت به جاء في الشرع للصلاة واضح هذا وان كانت الصلاة مشتملة على الدعاء نعم ولكن فيها اشياء اخرى غير
الدعاء طيب وقد قام الاجماع هو على ان الركوع والسجود من الازكار التي هي من تفسير الصلاة لانها شروط. لان الشرط خارج عن
الماهية - [01:44:21](#)

الذين يقولون بانه لا حقيقة شرعية وان هذا مجاز فقط يقولون الشرع اضاف الى كلمة الصلاة في اللغة شروط كالركوع والسجود.
نقول هذا خطأ هذا ماهية الصلاة؟ لان الازكار داخلية في العمل. والشروط خارجة عن العمل. هذا معنى خارجة عن الماهية. خارج عن
الحقيقة - [01:44:39](#)

نقول مثلا الوضوء شرط في الصلاة وارجع للصلاة لكن الازكار الركوع والسجود والقراءة كل هذه من اركان الصلاة. فاذا الحقيقة
الشرعية ثابتة. واضح هذا؟ ان الشارع نقل كثيرا من الالفاظ - [01:44:57](#)
الحقيقة العرفية من الحقيقة اللي هو هي الحقيقة الشرعية. ويدل على هذا ادلة كثيرة غير هذا الذي ذكره. منها مثلا الحديث الذي
مضى معنا نهى النبي عليه الصلاة والسلام عن المزابة والمحقة. هذه الفاض ما فهمها صاحب - [01:45:11](#)
كده بعد ما انبئنا النبي عليه الصلاة والسلام وده اللي قال ان الشرع ينقل الالفاظ من اللغة هنا الى معنى شرعي. الى معنى شرعي. نعم.
اتدرون من المفلس قال لا بل المفلس من امتي كذا وكذا - [01:45:24](#)

وهكذا افاد قوم افاد قوله وانكل بعض الشرعية انا الحقيقة اللغوية والعرفية متفق عليهما ذكر ذلك شوكانيا وثورة الخلاف
ان الحقيقة اذا وردت في كلام الشافعي بلا قرينا فهل تقبل على المعاني الشرعية واللغوية؟ كما ان - [01:45:41](#)
الاصل اللي في كلام الشارع يحمل على القليلة ها يعني انا اقصد الكلام الشاذ يحمل على الحقيقة الشرعية واللغوية في كلام الشارع
فهمت؟ فلو جاء مثلا لفظ الرجعة كما في حديث - [01:46:08](#)

ابن عمر انه قال له النبي قال لعمر قل اوامره فليراجعه. يراجع زوجته. نعم. فتقول الرجل ده رجع شرعية بعد الطلاق يمسه بعد
الطلاق لغوية كما يرى بعض اهل العلم كان شيخ الاسلام يقول لا رجع لغوية يعني يمسه يبقيها معه زوجا لا يطلقها لا والاصل حمل
كلام الشارع على المعنى الشرعي - [01:46:25](#)

لان الحقيقة الشرعية ثابتة. يعني مثلا يأتي الشارع فيقول ها توضحوا من لحوم الابل يأتي بعض الفقهاء يقولون توضحوا اغسلوا
ايديكم نظفه فيقول هذه حقيقة لغوية والكلام الشاذ الذي يحمل الحقيقة لغوي يحمل الحقيقة الشرعية توضحوا للوضوء الشرعي.
فهمت؟ نعم. نعم - [01:46:44](#)

كما ان وضع الشرعي ابتداء فهي حقيقة مطلقة. يعني قل لي ان الشرع ابتداء سمي هذا العبادة صلاة فنقول هذه حقيقة. طب القلة
اللغوية منقولة فهي حقيقة بالاضافة الى الشرع. مجاز بالنسبة الى الوضع. ما معنى هذا؟ يعني الذين يقولون - [01:47:03](#)

هذه الحقيقة الشرعية ماذا يقولون في لفظ الصلاة؟ يقول ايه حقيقة بالنسبة للشرع لكن بالنسبة للغة هي مجاز. فهمت؟ اما الذين يثبتون الحقيقة الشرعية كلها هي حقيقة. لان الحقائق عندهم ثلاث شرعية ولغوية وعرفية. واضح ان - [01:47:23](#) اذا عندنا ثمرتان للخلاف. الثمرة الاولى انه لو ورد في في كلام الشارع لفظ ليس عليه قرينة. هل المرابي الحقيقة الشرعية او اللغوية سنحملها اما المذهب الاخر سيقول لا على الحقيقة لغوية. الثمرة الثانية انه لو قلنا ان هناك حقيقة شرعية فنقول ان الشارع وضعها ابتداء - [01:47:40](#)

حقيقة. بخلاف الذين ينفذون الحقيقة الشرعية سيقولون انها مجاز بالنسبة للغة. وحقيقة بالنسبة للشهر. فهمت هذه؟ طيب وكل يتعين نعم. من متكلم. اه. يعني نوع الحقيقة انما يتعين باستعمال اللفظ عند اهله - [01:48:01](#) يعني كيف تعرف ان هذه حقيقة شرعية ولغوية وعرفية ننظر للمتكلم لو كان متكلم من الفقهاء فنحن نحقق الشرعية. لغويين نحن الحقيقة اللغوية وهكذا عندما نتبين استعمال الضغط عند اهله. فيؤمن في استعمال اهل اللغة على تحقيق اللغوية. وفي استعمال اهل الشريعة الحقيقة الشرعية - [01:48:26](#)

وفي استعمال اهل العرف وعلى حقيقة العرفية والحقيقة اللغوية لا تحتاج الى قرينة. لانا الاصل كالاسد للحيوان المفترس بخلاف العقار العرفية بين لفظ انتقل فيها المسماه اللغوي الى غيره. كما تقدم في الامثلة. كفو - [01:48:46](#) قوله ولا يكون مجمل اي ان اللفظ الوارد على لسان لا يكون مطلقا بل يجب صرفه الى المعنى الشرعي دون اللغوي ان الشرع ليبين احكام الشرع لا احكام اللغة باللغة. يعني لا يجوز ان تدعي - [01:49:07](#)

المجمل كما سيأتي معنا وعكس المبين هو اللفظ الذي يحتمل معنيين او اكثر بدون ترجيح المجمل سيأتي معنا واخذه في الورقات يحتمل معنيين او اكثر بدون ترجيح. هل نقول ان اللفظ الذي جاء في الشرع - [01:49:23](#)

حقيقة شرعية مزمنا لا ليس مجمل. لماذا؟ بل يجب صرف المعنى الشرعي دون اللغوي. لان الشرع يأتي لباقي احكام الشرع ليس لبيان اللغة طيب كما حكى عن القاضي وبعض الشافعية للقاضي ابي يعلى وبعض الشافعية قالوا انه يكون ماذا؟ لو جاء لفظ في الحقيقة الشرعية يكون ماذا - [01:49:37](#)

يكون ماذا؟ لا. القول الثاني القول الاول يكون مجمل. مجمل. اي حكى ان القاضي ابيه على انها تكون مجملة لتردها بين معنييها اللغوي والشرعي. طبعا هذا قول ضعيف جدا. والاول ارجع. لان التردد ان اريد به مع - [01:49:59](#)

المعنى الشرعي فقد يسلم له. نعم. نقول هناك تردد. ولكن المعنى الشرعي راجح نوفقكم ان هناك تردد ولكن المعنى الشرعي ماذا؟ راجح. والمجمل يشترط فيه ان يكون هناك معنيان او اكثر بدون؟ ترجيح. ترجيح. لكن لا يلزم منه - [01:50:18](#)

لان اللفظ ظاهر في المعنى الشرعي. ما دام انه على لسان الشارع ان ارادوا به التردد على السواء من غير ترجيح فهذا ممنوع. لماذا ممنوع؟ لم قلنا؟ ما هو الذي قلنا؟ ان الشارع اتى لبيان احكام الشرع. ولم يأتي ببيان احكام اللغة. فهمت هذا جيدا - [01:50:34](#)

نعم اذا الصحيح ان الحقيقة الشرعية ثابتة وان لفظها ليس مجمل بل هو مبين يعمل به. مثاله ورد في حديث البراء بن معاذ رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوضوء ابل فقال يتوضأ منها الحديث - [01:50:53](#)

وانا ضائع من الحديث ان المراد غسل الاعضاء الاربعة معدية. لان الوضوء حقيقة شرعية. فيعقل في كلام الشرع على فروده وحمله بعضهم على الوضوء اللغوي وهو الاولى لانه لفظ على لسان الشارب فيحمل على معناه - [01:51:12](#)

عنده ما لم يوجد دليل يسرفه. في الاصل في الفاظ الشارع ان تحمل على ما نهى عند الشارع. ما لم يوجد دليل يصرفه. مثاله ما وجد فيه دليل صرفه الى المعنى اللغوي من يأتي بمثال؟ ذهبت لرجل - [01:51:32](#)

وليمة. نعم. اذا دعي احدكم الى طعامه فليجب. فان كان مفطرا فليطعم. وان كان صائما فليصلي يصلي هنا معناه اللغوي يدعو يدعو لصاحب البيت لانه ما ماذا يستفيد صاحب البيت من صلاتك؟ تدعو له تطيبا لخطره انك لم تقبل طعامه. انتهت اية من كلام الحقيقة

سيتركلم بعد ذلك عن المجاز - [01:51:49](#)

موقف مناسب نقف الليلة هنتكلم عن المجاز - [01:52:09](#)